

ثغرات الرقابة في منظومة
الأمم المتحدة

من إعداد

وحدة التفتيش المشتركة

جنيف ٢٠٠٦



الأمم المتحدة

JIU/REP/2006/2

ARABIC

Original: ENGLISH

ثغرات الرقابة في منظومة
الأمم المتحدة

من إعداد

وحدة التفتيش المشتركة



الأمم المتحدة، جنيف، ٢٠٠٦

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
١	٣-١ مقدمة
٢	٦-٤ أولاً- الرقابة: دور الدول الأعضاء الأساسي
٢	١٧-٧ ثانياً- هيكل الرقابة الحالي في منظومة الأمم المتحدة
٢	١٣-٧ ألف- آليات الرقابة الخارجية على صعيد المنظومة
٤	١٦-١٤ باء- آليات الرقابة الداخلية
٥	١٧ جيم- التنسيق والتعاون
٥	٥١-١٨ ثالثاً- نقائص نظام الرقابة
٦	٢٤-٢٠ ألف- مجالس الرقابة
٧	٣١-٢٥ باء- النقائص في الرقابة الخارجية
٧	٢٦-٢٥ ١- لا توجد أية مساءلة فردية أو جماعية
٨	٢٨-٢٧ ٢- غياب الاستقلال المالي
٩	٣٠-٢٩ ٣- قلة القدرة في مجال التحقيق فيما يتصل بالمديرين التنفيذيين ومديري الرقابة الداخلية
٩	٣١ ٤- التدخل المحتمل مع نطاق عمليات المراجعة الخارجية والداخلية للحسابات
١٠	٥٠-٣٢ جيم- النقائص في الرقابة الداخلية
١٠	٣٤-٣٢ ١- تجزؤ وظائف الرقابة الداخلية
١١	٣٦-٣٥ ٢- عدم وجود ما يلزم لوظيفة إجراء التحقيقات
١٢	٣٧ ٣- قلة السياسات والإجراءات الرامية إلى تشجيع الإبلاغ عن الأخطاء المزعومة
١٢	٣٩-٣٨ ٤- قلة الاستقلالية
١٣	٤٠ ٥- عدم وفاء إجراءات تعزيز رئاسة الرقابة الداخلية بالغرض
١٣	٤٢-٤١ ٦- عدم ملاءمة طرائق تقديم التقارير
١٤	٤٣ ٧- عدم كفاية متابعة توصيات الرقابة الداخلية
١٥	٤٤ ٨- قلة استعراض أداء معظم وظائف الرقابة الداخلية
١٥	٤٨-٤٥ ٩- عدم كفاية الموارد
١٦	٥٠-٤٩ ١٠- قلة السياسات والإجراءات فيما يتصل بالزاهة والأخلاقيات
١٨	٥١ دال- النقائص في التنسيق
١٨	٥٢ رابعاً- التحدي بالنسبة للدول الأعضاء

المحتويات (تابع)

المرفقات

الصفحة

١٩ تفسير لمعايير وحدة التفتيش المشتركة ونطاقاتها المقترحة	الأول -
٢٠ التعاريف	١ -
٢٢ موجز هياكل الرقابة الداخلية	٢ -
٢٣ هيئات الرقابة	الثاني -
٢٩ وظيفة التحقيق	الثالث -
٣٣ تنسيق وظائف الرقابة الداخلية/الخارجية وآلية المتابعة	الرابع -
٣٩ رؤساء الرقابة الداخلية	الخامس
٤٢ مسؤوليات تقديم التقارير المنوطة ببيئات الرقابة الداخلية في منظومة الأمم المتحدة ...	السادس -
٤٥ مقارنة بين الميزانيات	السابع -
٤٦ الميزانية الإجمالية/عدد موظفي الرقابة الداخلية من الفئة الفنية	الثامن -
٤٩ إطار المساءلة	التاسع -

مقدمة

١ - في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ أدرجت وحدة التفتيش المشتركة في برنامج عملها لتلك السنة تقريراً حول ثغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة^(١). وكان هدف من الأهداف الرئيسية لذلك يتمثل في إثبات ما إذا كانت هناك آليات داخلية لاستعراض ادعاءات سوء تصرف ضد مسؤولين من أعلى المناصب في المنظمات، لتقييم مدى ملاءمة مثل هذه الآليات القائمة فعلاً، وتحديد الجهات التي تقع عليها مسؤولية نتائج تلك الحالات. وكان هدف آخر من الأهداف يتمثل في النظر في آليات الرقابة الخارجية في منظومة الأمم المتحدة وخدمات الرقابة الداخلية في كل منظمة من المنظمات. وسيقيم التقرير، على نطاق أوسع، قدرة آليات الرقابة القائمة على التصدي للمخاطر الرئيسية التي قد تنشأ في منظومة الأمم المتحدة.

٢ - ويستند هذا التقرير إلى تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة حول المساءلة والإشراف في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك إلى تقرير أولي صدر في عام ١٩٩٣ حول أمانة الأمم المتحدة، وهو تقرير على نطاق المنظومة و صدر في عام ١٩٩٥ وتضمن بيانات مقارنة مفصلة، وتقرير لعام ١٩٩٨ تطرق للحاجة إلى زيادة التناسق من أجل تعزيز الرقابة في منظومة الأمم المتحدة، وتقرير لعام ٢٠٠٠ عن الحاجة إلى مزيد التماسك في القيام بالرقابة في منظومة الأمم المتحدة، وتقرير لعام ٢٠٠٠ تعزيز مهمة التحقيق في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وتقرير لعام ٢٠٠١ عن تعزيز دور المراقبة الإدارية^(٢).

٣ - وتم في هذا التقرير اتباع منهجية وحدة التفتيش المشتركة النموذجية لعمليات الاستعراض المكتبية، والاستبيانات المفصلة، والمقابلات على نطاق المنظومة والتحليل المتعمقة. وتشاور المفتشون مع نظرائهم المعنيين بالرقابة في منظومة الأمم المتحدة، والتمسوا أيضاً وجهات نظر المعنيين القائمين على الرقابة المعترف بهم دولياً في القطاع الخاص. وليس الغرض من هذه العملية التحليلية الشاملة تحديد الثغرات والنقائص وأوجه عدم التماسك في توفير الرقابة في منظومة الأمم المتحدة وحسب وإنما أيضاً أفضل الممارسات في كل من القطاعين العام والخاص. وتعريف وشروح النماذج المقترحة لوحدة التفتيش المشتركة للعناصر المكونة للرقابة المستخدمة لأغراض هذا التقرير ترد في المرفق الأول. فيما يرد في المرفقات من الثاني إلى التاسع التحليل المقارن في سياق معايير وحدة التفتيش المشتركة المقترحة^(٣) وهذه المرفقات تعطي تفاصيل بحسب كل منظمة وهي تفسر نفسها بنفسها إلى حد كبير. وبود المفتشين التقدم بالشكر لكل من أسهموا عن طيبة نفس بوقتهم وخبراتهم في هذا المسعى الهام.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الستون، الملحق رقم ٣٤ (A/60/34)، تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٤ وبرنامج عملها لعام ٢٠٠٥، الفقرة ٣٨.

(٢) (A/48/420) JIU/REP/93/5؛ و (A/50/503) JIU/REP/95/2، الجزء الأول والثاني (A/50/503 و A/50/503/Add.1)؛ و (A/53/171) JIU/REP/98/2؛ و (A/56/282) JIU/REP/2000/9؛ و (A/57/58) JIU/REP/2001/4.

(٣) ربما اعتمدت بعض المنظمات معايير إضافية أو رغبت في اعتماد معايير إضافية.

أولاً - الرقابة: دور الدول الأعضاء الأساسي

٤ - تقع على عاتق الدول الأعضاء مسؤولية الرقابة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وهي تُسند شيئاً من سلطة الرقابة إلى أمانات المؤسسات والبعض من هيئات الرقابة الخارجية. والرقابة جزء لا يتجزأ من نظام الإدارة الذي حددته الدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة لمدها بالضمانات التالية:

- أن تكون أنشطة المؤسسات تتفق كلياً مع ولاياتها التشريعية
- أن تكون الأموال المقدمة للمؤسسات قابلة للمساءلة تماماً
- أن تتم أنشطة المؤسسات بأكثر الطرق فعالية وكفاءة
- أن يلتزم الموظفون وموظفو المؤسسات بأعلى معايير الاحتراف والتزاهة والأخلاق.

٥ - وبالإضافة إلى ذلك ينص ميثاق الأمم المتحدة على الرقابة على صعيد المنظومة - لا سيما من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة - بغية تفادي تداخل البرامج وتكررها وما يرافق ذلك من تبديد للموارد.

٦ - وعلى الدول الأعضاء أن توازن بين حاجتها إلى الاطمئنان وتكاليف توفير ما يلزم من ضمانات لطمأنتها. وكلما ارتفع مستوى الضمانات ارتفع مستوى التكاليف. وتعتبر الطمأنة المعقولة عادة هدف وظائف الرقابة، وتحدد درجة المعقولية بالإشارة إلى تقييم للمخاطر يجرى بالنسبة لكل منظمة. وعلى هذا الأساس، بإمكان الدول الأعضاء أن تحدد مستوى الضمانات التي ترغب في الحصول عليها نتيجة لأنشطة هيئات الرقابة، التي يكون بإمكانها، بدورها، أن تنهض بمسؤولياتها في مجال الرقابة. ويجب أن تكون الدول الأعضاء على وعي بالحاجة إلى إقامة التوازن الملائم بين آليات الرقابة الخارجية والرقابة الداخلية قصد قيامها بوظائفها المتعلقة بالرقابة على نحو فعال.

ثانياً - هيكل الرقابة الحالي في منظومة الأمم المتحدة

ألف - آليات الرقابة الخارجية على صعيد المنظومة^(٤)

٧ - تلعب الهيئات الخارجية دوراً أساسياً في إسداء المشورة للهيئات التشريعية ومساعدتها في النهوض بمسؤولياتها في مجال الرقابة. ويمكن التمييز بين آليات الرقابة "التنفيذية" وآليات الرقابة القائمة على "السياسة العامة/الاستعراض" فيما يتصل بالمنهجيتين المستخدمتين والتمركز ذي الصلة في عملية صنع القرار النهائي^(٥). ومن

(٤) للاطلاع على استعراض أكثر تفصيلاً انظر الوثيقة JIU/REP/95/2، الجزء الأول، الفصل السابع. وانظر أيضاً مقررات الجمعية العامة ٤٥٤/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و٤٨٠/٤٩٣ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، وA/55/270، الفقرة ٤٠.

(٥) "آليات الرقابة التنفيذية" لديها نزعة إلى إرساء تحاليلها وتقاريرها على أساس البيانات الأولية، في حين أن آليات الرقابة القائمة على "السياسة العامة/الاستعراض" تستخدم إلى حد كبير البيانات المجمعة والمحللة والتي يتم إعدادها في منظمات أخرى، مضيئة إليها بحثها وتحليلها الخاصين. وبالإضافة إلى ذلك، عادة ما تأتي آليات الرقابة "التنفيذية" في بداية عملية صنع القرار النهائي، في حين أن آليات الرقابة القائمة على "السياسة العامة/الاستعراض" لديها نزعة إلى أن تكون أقرب إلى نهاية العملية. انظر الوثيقة JIU/REP/98/2، الفقرتان ٥ و٦.

بين آليات الرقابة الخارجية على صعيد المنظومة والتي تساعد الدول الأعضاء في مسؤولياتها في مجال الرقابة يعد كل من مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ومراجعي الحسابات الخارجيين للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ووحدة التفتيش المشتركة آليات إشراف تنفيذية، في حين أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة البرنامج والتنسيق ولجنة الخدمة المدنية الدولية آليات رقابة تقوم على السياسة العامة/الاستعراض.

٨- والمجلس، الذي يتألف من ثلاثة مراجعي حسابات عامين للدول الأعضاء تعينهم الجمعية العامة، يوفر وظائف مراجعة الحسابات الخارجية للأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، باستثناء برنامج الأغذية العالمي الذي له مراجع حساباته الخارجي الخاص به. ولأعضاء مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة الثلاثة مسؤولية مشتركة عن مراجعة الحسابات الخارجية وتقديم التقارير إلى الجمعية العامة من خلال اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. والمجلس مكلف بإبداء رأي حول البيانات المالية وله أن "ييدي ملاحظات فيما يتعلق بكفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية و، بصفة عامة، إدارة وتسيير المنظمة"^(٦). وتعين هيئات إدارة كل واحدة من الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية أيضاً مراجعاً عاماً للحسابات للقيام بوظائف المراجعة الخارجية للحسابات.

٩- وفريق مراقبي الحسابات الخارجية أنشأتها الجمعية العامة في عام ١٩٥٩. ويتألف الفريق من أعضاء مجلس مراجعي الحسابات ومراجعي الحسابات الخارجيين المعينين في الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهو يجتمع مرة في السنة على الأقل. والغرض من الفريق هو زيادة تنسيق عمليات مراجعة الحسابات التي يتولى أعضاؤه المسؤولية عنها، وتبادل المعلومات عن الأساليب والاستنتاجات. ويشجع أيضاً أفضل الممارسات في مجالي المحاسبة ومراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة.

١٠- ووحدة التفتيش المشتركة تتألف من ١١ مفتشاً لهم أوسع السلطات للتحقيق في جميع المسائل التي لها تأثير على فعالية الخدمات واستخدام الأموال استخداماً ملائماً في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وتسعى الوحدة إلى تحسين الإدارة وطرق العمل والتنسيق بين المنظمات، من خلال التفتيش والتقييم والتحري والتحقيق. والمفتشون تعينهم الجمعية العامة على أساس خبرتهم في المسائل الإدارية والمالية الوطنية أو الدولية، بما في ذلك مسائل الإدارة، مع المراعاة اللازمة لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل. ويخدم المفتشون بصفتهم الشخصية.

١١- واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية مكلفة ببحث ميزانية الأمم المتحدة البرنامجية المقترحة وتقديم التقارير عنها إلى الجمعية العامة، وإسداء المشورة حول أية مسائل تتعلق بالإدارة وبالميزانية تُحال إليها، بما في ذلك تمويل عمليات حفظ السلام والأنشطة الخارجة عن الميزانية، وتنظر في تقارير مراجعي الحسابات وتقاريرهم عن حسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، فضلاً عن تقارير هيئات الرقابة الأخرى. ويؤذن لها أيضاً ببحث الميزانيات الإدارية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومقترحات الترتيبات المالية مع هذه الوكالات. وتتألف اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية من ١٦ عضواً، ثلاثة منهم على الأقل من الخبراء

(٦) "نطاق مراجعة الحسابات" (www.unsystem.org/auditors).

المالين ذوي السمعة المعترف بها تُعينهم الجمعية العامة على أساس التوزيع الجغرافي العادل والمؤهلات الشخصية والخبرة، ويخدمون بصفتهم الفردية^(٧).

١٢ - ولجنة البرنامج والتنسيق هي الهيئة الفرعية الرئيسية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة للتخطيط والبرمجة والتنسيق. وهي تستعرض برامج الأمم المتحدة وتساعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في وظائفه التنسيقية، بما في ذلك فيما يتصل ببرامج وأنشطة وكالات منظومة الأمم المتحدة، والتناسق والتنسيق على صعيد المنظومة، وتنفيذ القرارات التشريعية الهامة. وتلعب استنتاجاتها وتوصياتها دوراً رئيسياً في اعتماد الميزانية العامة لميزانية الأمم المتحدة البرنامجية. وللجنة البرنامج والتنسيق ٣٤ عضواً يُنتخبون على أساس التوزيع الجغرافي العادل.

١٣ - ولجنة الخدمة المدنية الدولية هيئة خبراء مستقلة مكلفة بتنظيم وتنسيق ظروف خدمة الموظفين في نظام الأمم المتحدة المشترك. وللجنة نفسها، في بعض المسائل، أن تتخذ قرارات، في حين تتقدم في مجالات أخرى بتوصيات إلى الجمعية العامة. وتتألف اللجنة من ١٥ عضواً تعينهم الجمعية العامة مع المراعاة اللازمة للتمثيل الجغرافي الواسع، ويخدم أعضاؤها بصفتهم الشخصية.

باء - آليات الرقابة الداخلية

١٤ - يتمثل هدف آليات الرقابة الداخلية الأساسي في مساعدة الرؤساء التنفيذيين في الاضطلاع بمسؤولياتهم في مجال الإدارة عن طريق إسداء المشورة حول كفاءة أشكال الرقابة الداخلية وممارسات الإدارة، بالاستناد إلى استعراض منهجي ومستقل لعمليات المنظمة بأكملها. وهذه الآليات موجودة لتعزيز بنية منظومة الأمم المتحدة الإجمالية للرقابة ومساعدة الدول الأعضاء في الاضطلاع بمسؤولياتها في مجال الرقابة (انظر الفقرة ٤ أعلاه).

١٥ - ولمراجعة الحسابات الداخلية تاريخ طويل في منظومة الأمم المتحدة؛ وقد أنشئ العديد من وحدات مراجعة الحسابات الداخلية في أواخر الأربعينات والخمسينات عندما تم تأسيس المنظمات المعنية^(٨). ووحدات التقييم الداخلي لم تُنشأ عموماً حتى الثمانينات والتسعينات، في حين تظل وحدات التفتيش والتحري قليلة العدد. وفي العديد من المنظمات تعتبر وظيفة مراجعة الحسابات مرادفاً لوظيفة التفتيش (المرفق الأول).

١٦ - وفي الأمم المتحدة تم توحيد وتعزيز مختلف وظائف الرقابة في عام ١٩٩٤ عندما أنشأت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢١٨/٤٨ بء مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ويوفر هذا المكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيق والتفتيش ورصد البرامج وخدمات التقييم والاستشارة لجميع أنشطة الأمم المتحدة التي تندرج في إطار سلطة الأمين العام: الأمانات في نيويورك وجنيف ونيروبي وفيينا، واللجان الإقليمية الخمس، وبعثات حفظ السلام، والمحاكم الدولية، والعمليات الإنسانية، وغير ذلك من الكيانات في مختلف أنحاء العالم. وهو يوفر أيضاً المساعدة للصناديق والبرامج التي تُدار بشكل مستقل تحت سلطة الأمين العام بناءً على طلبها. وفي بعض المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة تم بالمثل توطيد وظائف الرقابة الداخلية بوحدة واحدة تحت إشراف

(٧) المادة ١٥٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

(٨) JIU/REP/95/2، الجزء الأول، الفصل الثاني.

مدير لخدمات الرقابة يُقدّم التقارير مباشرة إلى المدير التنفيذي، في حين تظل هذه البنية في منظمات أخرى مجزأة (المرفق الأول).

جيم - التنسيق والتعاون

١٧ - تُعد آليات الرقابة الخارجية والداخلية المشار إليها أعلاه الأجزاء المكوّنة لبنية الرقابة الإجمالية في منظومة الأمم المتحدة. وبإمكان هذه الآليات، بما لها من ولايات متكاملة أن توفر جميع خدمات الرقابة التي تحتاج إليها منظومة الأمم المتحدة، شريطة وجود تنسيق وتعاون فعالين بينها لتفادي الازدواجية وتأمين التآزر والإشراف الملائم من جانب الدول الأعضاء (انظر الفقرات ٢٠-٢٤ أدناه). وهناك محافل عديدة يتم فيها هذا التنسيق وهذا التعاون، ولا سيما ما يلي:

- الاجتماع الثلاثي لتنسيق الرقابة بين مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ووحدة التفتيش المشتركة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية؛
- الاجتماعات السنوية لممثلي دوائر مراجعة الحسابات الداخلية لمؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف؛
- المؤتمر السنوي لحققي الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف؛
- فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم.

وبالإضافة إلى ذلك، تجري اجتماعات واتصالات غير رسمية، وكذلك أشكال من التعاون الثنائي، كتلك القائمة بين وحدة التفتيش المشتركة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في إعداد تقارير لها أوجه تكامل واضحة في مجالات ذات اهتمام مشترك، وبين مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات اللذين يعقدان اجتماعات كل شهرين.

ثالثاً - نقائص نظام الرقابة

١٨ - خلص المفتشون إلى أنه لا يوجد من حيث الجوهر أي نقص في التصميم أو في الولايات في نظام الرقابة إجمالاً في منظومة الأمم المتحدة. فهذا التصميم وهذه الولايات تغطي كافة المجالات اللازمة، ووضعت آليات فعالة لتأمين التآزر وتفادي ازدواجية الجهود.

١٩ - والمفتشون يُسلمون بأنه لا يوجد نظام يتميز بالكمال وبأنه لا تزال توجد مسائل هامة، ولا سيما في مستوى الموارد ونوعها وممارسات العمل والاستقلالية، لا بد من معالجتها. ويعتقد المفتشون أن الجواب لا يكمن في نهج مخصّص أو مجزأ؛ بل على الدول الأعضاء أن تعود لحظة إلى الوراء فتقيم نظام الرقابة ككل وتحدد المشاكل والفرص، وتعمل بطريقة منسقة على معالجة المشاكل على صعيد كامل المنظومة. والتوصيات التالية الغرض منها مساعدة الدول الأعضاء على معالجة هذه المسائل.

ألف - مجالس الرقابة

٢٠- ناقش المفتشون بإسهاب، في مشاوراتهم مع مهنيي الرقابة في القطاع الخاص، دور لجنة المراجعة/الرقابة في القطاع الخاص وتطبيقها المحتمل في القطاع العام، بما في ذلك في المنظمات الدولية. وفي خلفية فضائح الشركات المالية بالقطاع الخاص مؤخراً، وإصلاحات إدارة الشركات التي تلت ذلك، اكتسب دور هذه اللجان أهمية جديدة. وتوحي دراسة حديثة لفعالية لجان مراجعة الحسابات بأن دورها آخذ في التوسع^(٩). فهذه اللجان يُنتظر منها أن تراقب شفافية بيانات الشركات المالية وإدارة المخاطر والرقابة الداخلية، فضلاً عن كونها مكلفة بمهمة لعب دور مركزي في الامتثال والأخلاقيات، والإشراف على الإدارة ومراجعة الحسابات الداخلية، وإقامة علاقة مع مراجعي الحسابات الخارجيين، والقيام بتحقيقات خاصة.

٢١- وقد أنشئت بالفعل لجان أو مجالس رقابة/مراجعة حسابات في بعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وهي تختلف فيما بينها من حيث التكوين والولايات والاختصاصات، كما يتضح ذلك من خلال المرفق الثاني. وهذه اللجان في معظمها داخلية في المؤسسة بمعنى أن أغلبية أعضائها من كبار المديرين في المنظمة، ويتمثل الغرض من اللجان في إسداء المشورة للمدير التنفيذي بخصوص مجموعة واسعة من مسائل الرقابة. والمفتشون يرون أن إنشاء آليات للرقابة الداخلية يمكن أن يؤدي إلى ازدواجية المسؤوليات التي هي موكلة على النحو الملائم لمدير الرقابة الداخلية في كل منظمة من المنظمات. وهناك أيضاً احتمال تنازع في المصالح في تكوين هذه اللجان. وبالإضافة إلى ذلك فإن قلة تمثيل الدول الأعضاء، التي هي صاحبة المصلحة الرئيسية، إنما هي مسألة جديدة.

٢٢- وقامت بضع منظمات - أو هي بصدد القيام - بإنشاء لجان للرقابة الخارجية تُحدّد الدول الأعضاء عضويتها. ولجنة/مجلس الرقابة الخارجية شبيه أكثر بلجنة مراجعة الحسابات في القطاع الخاص المشار إليها أعلاه، ويعتقد المفتشون أن هذا نموذج يمكن أن تعتمد كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

٢٣- ويجب أن يُنشأ "مجلس الرقابة" المقترح وفقاً لبنية إدارة كل منظمة من المنظمات. ولكي تكون فعالية هذا المجلس أقصى ما يمكن يعتقد المفتشون أن تكوينه يجب أن يبقى على مستوى معقول وبالتالي يقترحون أن تنحصر فيما لا يزيد على ما بين ٥ و ٧ أعضاء تقترحهم التجمعات الإقليمية للدول الأعضاء ويُنتخبون بصفتهم الفردية من جانب هيئة الإدارة لتمثيل المصالح الجماعية لكافة الدول الأعضاء. ويجب أن تكون لديهم خبرة سابقة في مجالات الرقابة. ويعتقد المفتشون أنه يجب أن يساعد المجلس على الأقل مستشار خارجي له خبرة معترف بها في مسائل الرقابة. ويجب ألا يُعتبر كبار المديرين في المنظمة أعضاء في مجلس الرقابة وإنما يمكن دعوتهم لحضور الاجتماعات، حسب الاقتضاء. ويجتمع مجلس الرقابة مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل ويقدم تقريراً يتضمن توصيات حسب الاقتضاء إلى الهيئة المديرة المعنية على الأقل مرة في السنة. وتكمن مزايا مجلس الرقابة الخارجية الرئيسية في استقلاليته وحيثته. ولا يتلقى أعضاء المجلس أية مكافأة من المنظمات على ما يقدمونه من خدمات ولكن يتلقون فقط عند الاقتضاء تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لحضور الاجتماعات، بما يُعزز استقلالية

(٩) فعالية لجان مراجعة الحسابات - أفضل الطرق، الطبعة الثالثة، من إعداد PricewaterhouseCoopers وبرعاية معهد مؤسسة أبحاث مراجعي الحسابات الداخلية (٢٠٠٥).

المجلس. ويجب أن تُوفّر خدمات الأمانة لمجالس الرقابة عن طريق الموارد الخارجية القائمة في كل منظمة، بدون رصد أية اعتمادات إضافية من الميزانية.

٢٤- وتشمل وظائف مجلس الرقابة الخارجية في كل منظمة من المنظمات استعراض البيانات المالية المراجعة وتقييم المخاطر والرقابة الداخلية. ويقيم أيضاً كفاءة وفعالية مراجع الحسابات الخارجي عموماً وخدمة الرقابة الداخلية، ويستعرض ما يُقترح بشأنها من أتعاب/ولايات أو ميزانيات.

التوصية ١

على الهيئات التشريعية في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تُنشئ مجلساً مستقلاً للرقابة الخارجية يتألف من خمسة إلى سبعة أعضاء تنتخبهم الدول الأعضاء لتمثيل المصالح الجماعية للهيئات المديرة. ويجب أن تتوفر لديهم خبرة سابقة في مجالات الرقابة. ويجب أن يساعدهم في أداء وظائفهم مستشار خارجي على الأقل له خبرة معترف بها يختارونه.

باء - النفاص في الرقابة الخارجية

١ - لا توجد أية مساءلة فردية أو جماعية

٢٥- في سياق الاستعراض الداخلي لعام ٢٠٠٤ الذي قامت به وحدة التفتيش المشتركة لنظامها الأساسي وأساليب عملها، سلم المفتشون بأنه لا يوجد، فيما يتعدى هيئات الإدارة، أي حكم ينص على الرقابة المنهجية لأنشطتها أو لأنشطة المسؤولين المنتخبين في هيئات الرقابة الأخرى في منظمة الأمم المتحدة. وبالتالي ظل السؤال المطروح "من يراقب من؟" تركيزاً رئيسياً للمناقشات في اللقاءات المكثفة على صعيد المنظومة لغرض هذا التقرير، واتفق بشكل عام على أن المساءلة الفعلية الفردية أو الجماعية للأعضاء المنتخبين أو المعينين في هيئات الرقابة الخارجية للأمم المتحدة غائبة إلى حد كبير.

٢٦- ولا توجد حلول سهلة لهذه الثغرات في مجال الرقابة. غير أن المفتشين خلصوا إلى أنه يتعين على هيئات الرقابة الخارجية، كخطوة أولى لتحسين المساءلة، الخضوع لاستعراض النظراء. ويستعرض سير هذه الهيئات، فضلاً عن المساءلة الفردية والجماعية لأعضائها، على أساس دوري لطمأنة الدول الأعضاء بأن آليات الرقابة نفسها تعمل جيداً واللجان في حد ذاتها، ليست مسؤولة لكن أعضائها مسؤولون؛ ويجب أن يتحملوا المسؤولية، لا سيما أن أموال المنظمة تنفق لهذا الغرض.

التوصية ٢

يجب أن تقرر الجمعية العامة أنه يتعين أن تخضع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة لاستعراض النظراء على الأقل مرة كل خمسة أعوام. ويجب أن تستنبط الهيئات المعنية طرائق استعراض النظراء.

٢ - غياب الاستقلال المالي

٢٧- يعتقد المفتشون اعتقاداً راسخاً وأن مقترحات الميزانية التي تتقدم بها هيئات الرقابة الخارجية يجب ألا تخضع لفحص الكيانات التي هي موضع رقابتها، وإنما بالأحرى يجب أن تستعرضها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أو مجالس الرقابة الخارجية المعنية، حسب الاقتضاء، ويجب أن توافق عليها الدول الأعضاء.

التوصية ٣

(أ) يجب أن تقرر الجمعية العامة ما يلي:

١٠- أن تضع اللجنة نفسها مقترحات الميزانية للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ويجب أن تدرجها بصفتها تلك في تقديرات ميزانية الأمين العام التي تقدم إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيها وتقرها؛

٢٠- تضع اللجنة نفسها اقتراحات الميزانية وتدرجها كما هي في تقديرات الأمين العام التي تعرض على الجمعية العامة من أجل استعراضها وإقرارها؛

(ب) تقرر الهيئات التشريعية أن أتعاب وشروط توظيف مراجعي الحسابات الخارجيين المقترحة يجب أن تعرض على الهيئة المدبرة المعنية من خلال مجلس الرقابة الخارجية في كل منظمة.

٢٨- ويعتقد المفتشون اعتقاداً راسخاً أيضاً أن النص في بعض القوانين الأساسية لبعض هيئات الرقابة الذي يقيد التوظيف أثناء فترة الولاية وبعدها يجب أن تشمل جميع مجالس الرقابة الخارجية^(١٠). ويرمي هذا النص إلى تفادي تنازع المصالح التي قد ينشأ لولا ذلك، وهو جانب هام من جوانب الشواغل الحالية المتمثلة في تحسين النزاهة والأخلاقيات في منظومة الأمم المتحدة. ومن المفهوم أيضاً أن المسؤولين المنتخبين الذين يتقاضون مرتبات أو مكافآت من الأمم المتحدة، أي مفتشو وحدة التفتيش المشتركة، ورئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ورئيس ونائب رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية، يجب ألا يقبلوا أي وظيفة أو خدمة أخرى شخصية أو مدفوعة الأجر، أثناء خدمتهم كمسؤولين منتخبين. ويعتقد المفتشون أيضاً أنه يجب، قصد تفادي تنازع المصالح وتشجيع التناوب المعقول، وضع حدود زمنية لمراجعي الحسابات الخارجيين كتلك التي وضعت لمجلس مراجعي الحسابات، وهي ولاية لمدة ستة أعوام غير قابلة للتجديد.

التوصية ٤

يجب أن تقرر الهيئات التشريعية أن أعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة وغير ذلك من الهيئات المماثلة في منظومة الأمم المتحدة يجب أن يخضعوا

(١٠) المادة ١٥ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة؛ والمادة ٦ من النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية.

لنظام موحد يمنحهم من التعيين، بما في ذلك بصفة المستشار، في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي يكونون قد تولوا فيها مسؤوليات في مجال الرقابة أثناء فترة خدمتهم وطوال ثلاثة أعوام بعد توقفهم عن تلك الخدمة.

التوصية ٥

يجب أن توّز الهيئات التشريعية بأن حدود الولاية يجب أن توضع لمراجعي الحسابات الخارجيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن الموظفين الذين يكونون قد عملوا بصفة مراجعين خارجيين للحسابات يجب منعهم من ممارسة وظائف تنفيذية لمدة ثلاثة أعوام في المؤسسات التي يكونون قد تولوا فيها مسؤوليات في مجال الرقابة.

٣ - قلة القدرة في مجال التحقيق فيما يتصل بالمديرين التنفيذيين ومديري الرقابة الداخلية

٢٩ - لقد لقيت حالات سجلت مؤخرًا من الأخطاء المزعومة من جانب مسؤولين في أعلى المناصب في المنظمات تغطية إعلامية واسعة أضرت بسمعة منظومة الأمم المتحدة. ومعظم المنظمات غير مجهزة بما يلزم لمعالجة مثل هذه الحالات، وأشار العديد من بينها إلا أنه لا توجد أية سياسات أو إجراءات لمعالجة هذه المسائل (المرفق الثالث).

٣٠ - ويرى المفتشون أنه يجب أن تشرف هيئة خارجية مستقلة على التحقيقات في الأخطاء المزعومة ارتكابها من جانب المديرين التنفيذيين ومديري الرقابة الداخلية في منظومة الأمم المتحدة، متى حصلت أخطاء. وبما أن وحدة التفتيش المشتركة هي هيئة الرقابة الخارجية في منظومة الأمم المتحدة المكلفة بإجراء التحقيقات، فإنه بإمكانها أن تتولى المسؤولية وأن تفعل ذلك في حدود الموارد المتاحة^(١١). وبالإضافة إلى ذلك، ليست وحدة التفتيش المشتركة مطالبة بتقديم أية تقارير إلى الرئيس التنفيذي لأي منظمة من المنظمات بما يضمن بالتالي استقلاليتها في هذه المسائل. وبمجالس الرقابة الخارجية لمختلف المؤسسات أن تدعو وحدة التفتيش المشتركة إلى القيام بهذه التحقيقات متى دعت الحاجة إلى ذلك.

٤ - التداخل المحتمل مع نطاق عمليات المراجعة الخارجية والداخلية للحسابات

٣١ - كما وردت ملاحظة ذلك في الفقرة ٨ أعلاه، تمتد ولاية العديد من مراجعي الحسابات الخارجيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى ما يتعدى مراجعة الحسابات المالية واستعراض الرقابات الداخلية لتشمل عمليات المراقبة فيما يتصل بفعالية إدارة وتسيير المنظمة. وفي حين أن مراجعي الحسابات الخارجيين ودوائر الرقابة الداخلية في كل منظمة من المنظمات يتولون بدون شك تنسيق خطط عمل مراجعة الحسابات لديهم، فإن المفتشين قلقون لأنه قد يكون هناك شيء من التداخل مع نطاق كل منهم. غير أن المفتشين واثقون من أن هذه المسألة من المفروض أن تحل بإنشاء مجلس رقابة خارجية في كل مؤسسة من مؤسسات المنظومة.

(١١) النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، الفقرة ١ من المادة ٥، والفقرة ١ من المادة ٦، والمادة ٨ والفقرتان ١ و٢ من المادة ٩.

جيم - النقائص في الرقابة الداخلية

١ - تجزؤ وظائف الرقابة الداخلية

٣٢ - إن هياكل وترتيبات الرقابة الداخلية تختلف اختلافاً واسعاً في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وتظل الوحدة الواحدة هي الاستثناء (المرفق الأول). وفي حين أنه يمكن تجميع وظائف مراجعة الحسابات والتفتيش والتحقيق معاً تحت إشراف رئيس واحد يكون مسؤولاً مباشرة أمام المدير التنفيذي، يمكن أن تكون وظيفة التقييم مستقلة، ومن الأقل احتمالاً أن يقدم رئيسها التقارير مباشرة.

٣٣ - وتم بحث مزايا وحدة الرقابة الوحيدة الموحدة التي تكون مسؤولة مباشرة أمام المدير التنفيذي بشيء من التفصيل في إطار وحدة التفتيش المشتركة في تقريرها لعام ١٩٩٣ عن المساءلة والإشراف في الأمانة العامة للأمم المتحدة^(١٢). وقد شمل ذلك زيادة المرونة والتجاوب والتقليل من التداخل وتحسين التنسيق، وتحقيق وفورات حجم ذات شأن وتعزيز المهنية. والمسؤولية المباشرة من شأنها أن تقي وحدة الرقابة الداخلية من السيطرة أو التأثير الذي لا لزوم له من جانب المديرين من داخل المنظمة، بما يزيد من استقلاليتها ومصداقيتها. كما أن من شأن وحدة موحدة أن تساعد على تدارك النقائص المحتملة والفعالية معاً في مجال المساءلة.

٣٤ - ويؤكد المفتشون مجدداً أن توحيد وظائف الرقابة في وحدة واحدة لمراجعة الحسابات والتفتيش والتحقيق والتقييم تحت إشراف مدير للرقابة يكون مسؤولاً مباشرة أمام المدير التنفيذي، يجب أن يكون في الأحوال العادية الممارسة المتعارف عليها في الأحوال العادية (المرفق الرابع)^(١٣). والمفتشون لديهم تحفظات شديدة مع ذلك فيما يتعلق بإدراج خدمات الاستشارة في مجال الإدارة في هذه الوحدة، كما هو الحال في مكتب خدمات الرقابة الداخلية، اعتقاداً منهم وأن هناك تنازعاً متأصلاً في المصالح في إساءة المشورة للإدارة والإشراف على المديرين الذين يعملون بناءً على تلك المشورة. كما ينشأ تنازع المصالح حيثما يتولى مدير الرقابة الداخلية أيضاً مسؤوليات إدارية مباشرة، كما هو الحال في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية فيما يتصل بخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويرى المفتشون أن أي شيء آخر غير وظائف الرقابة الأربع يجب ترحيلها إلى مكان آخر في المنظمة، مثل مكتب المدير التنفيذي أو شعبة الإدارة.

التوصية ٦

يجب أن يستعرض الرؤساء التنفيذيون البنية الحالية للرقابة الداخلية في منظماتهم والسهر على ما يلي:

(أ) دمج وظائف مراجعة الحسابات والتفتيش والتحقيق والتقييم في وحدة واحدة تخضع لمدير الإشراف الداخلي الذي يكون مسؤولاً مباشرة أمام المدير التنفيذي؛

(ب) أية وظائف أخرى غير وظائف الرقابة الأربع يجب أن ترحل إلى مكان آخر في الأمانات وليس في وحدة الرقابة الداخلية.

(١٢) JIU/REP/93/5، الفصل السادس.

(١٣) يسلم المفتشون بأنه، في حالة وظيفة التقييم، قد يحتاج الأمر إلى بعض الاستثناءات بالنسبة إلى المنظمات المتجهة أكثر نحو المشاريع والتي تحتاج إلى مهارات واسعة في مجال التقييم؛ وحيثما توضع استثناءات، يكون التنسيق الملائم أساسياً.

٢ - عدم وجود ما يلزم لوظيفة إجراء التحقيقات

٣٥ - لقد أدت المشاغل بخصوص توفير ما يكفي لتأمين وظيفة إجراء التحقيقات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بوحدة التفتيش المشتركة إلى إعداد تقرير عن هذا الموضوع في عام ٢٠٠٠^(١٤). وقد خلصت وحدة التفتيش المشتركة إلى أن هناك تجزؤاً في المسؤولية بالنسبة لوظيفة إجراء التحقيقات في المؤسسات، وأن المؤسسات تختلف اختلافاً واضحاً من حيث موقع الوحدات المكلفة تحديداً بإجراء التحقيقات والجهات المسؤولة عنها. ومن بين متطلبات إجراء التحقيقات حدد التقرير الحاجة إلى ولاية واضحة، تشمل ولايات قضائية وسلطات، واستقلالاً عملياً، ودعمًا قوياً من الرئيس التنفيذي، ومحققين مؤهلين.

٣٦ - واستعراض الوضع بعد مضي خمسة أعوام يبين بوضوح أن المشاكل لا تزال قائمة. والمفتشون قلقون بشكل خاص لأن أغلبية المنظمات تفتقر للقدررة على إجراء التحقيقات، والتحقيقات ما زالت تتم في العديد من الحالات على أيدي موظفين لهم مهارات رئيسية في مجالات أخرى من مجالات الرقابة، وليس على أيدي محققين محترفين مؤهلين ومتخصصين (المرفقان الثالث والثامن). وهم يلاحظون المقترح الأخير الرامي إلى تعزيز مكتب خدمات الرقابة الداخلية في مجال التحقيق، ويرون أن ذلك يجب أن يوفر تغطية كافية للأمم المتحدة. لكن الثغرات الواضحة في قدرات التحقيق في بعض الوكالات المتخصصة ما زالت بحاجة إلى معالجة. ويعتقد المفتشون أن مؤسسات الأمم المتحدة التي لها ٧٠٠ موظف على الأقل، بمن فيهم الموظفون المؤقتون وموظفو حفظ السلام والموظفون الوطنيون، يجب أن يكون لديها محقق محترف داخلها (انظر المرفق الثامن). وتعتزم وحدة التفتيش المشتركة توفير هذه الخدمة للوكالات التي ليس لديها ذلك العدد الأدنى المطلوب من الموظفين^(١٥).

التوصية ٧

يجب أن توعد الهيئات التشريعية في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى رؤسائها التنفيذيين ما يلي:

(أ) استعراض قدرة المنظمة على إجراء التحقيقات والتقدم بمقترحات لإنشاء قدرة دنيا داخلها من أجل إجراء التحقيقات؛

(ب) السهر على أن تتألف القدرة الدنيا لإجراء التحقيقات من محققين محترفين مؤهلين وذوي خبرة لا يخضعون للتناوب داخل تلك المنظمة؛

(١٤) JIU/REP/2000/9

(١٥) في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ كان للمنظمة البحرية الدولية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة السياحة العالمية والاتحاد البريدي العالمي أقل من عدد الموظفين الأدنى المطلوب في إطار معيار وحدة التفتيش المشتركة المقترح لوظيفة التحقيقات في الداخل. وهي جميعاً تعدّ ٩٥٢ موظفاً يمكن أن يخدمهم بشكل ملائم محقق واحد على مستوى الفئة الفنية (المرفق الثامن).

(ج) السهر على الإذن لكيانات التحقيق بإجراء تحقيقات دون تدخل من الإدارة العليا في المنظمات المعنية؛

(د) السهر على وضع إجراءات مستقلة لتقديم التقارير بالنسبة للمحققين (انظر التوصية ١١ أدناه).

٣- قلة السياسات والإجراءات الرامية إلى تشجيع الإبلاغ عن الأخطاء المزعومة

٣٧- أشارت معظم المنظمات إلى أنه لا توجد سياسة رسمية تشجع الإبلاغ عن الأخطاء المشبوهة، أو تحمي سرية المبلغين عن التجاوزات (المرفق الثالث) التي هي مصدر قلق رئيسي. وبهذا الخصوص يرحب المفتشون بإصدار الأمين العام التعميم الإداري الأخير الذي يعرض مبادئ توجيهية شاملة وإجراءات للإبلاغ عن سوء التصرف وحماية أولئك الذين يبلغون عن سوء التصرف من الأعمال الانتقامية^(١٦). ويعتقد المفتشون أن الأمر يحتاج إلى مبادئ توجيهية وإجراءات مماثلة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى.

التوصية ٨

يجب أن توّز الهيئات التشريعية في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى رؤسائها التنفيذيين بوضع سياسات وإجراءات مماثلة لتلك القائمة في الأمم المتحدة لتوفير الحماية من الأعمال الانتقامية عن الإبلاغ عن سوء التصرف، ويجب نشر هذه السياسات والإجراءات على نطاق واسع.

٤- قلة الاستقلالية

٣٨- إن فصل وظائف الرقابة الداخلية عن مجالات وظيفية أخرى في المنظمة ودمجها في وحدة واحدة تحت إشراف رئاسة معنية بالرقابة مسؤولة أمام الرئيس التنفيذي إنما يضيف قدراً ضرورياً - ولكن ليس كافياً - من الاستقلالية، وهو غير كافٍ لأن احتياجات وحدة الرقابة الداخلية من حيث الميزانية تظل موضوع فحص ورقابة من قبل المديرين في مجالات وظيفية أخرى مثل الميزانية والمالية، ومن قبل الرئيس التنفيذي في نهاية المطاف. وفي كل منظمة من المنظمات يجب أن تستعرض آلية مستقلة الميزانية المقترحة وتقدم بتوصيات إلى الهيئة المديرة بشأن مستوى الموارد اللازمة للرقابة الداخلية. وعلى مجلس الرقابة الخارجية أن يقوم بهذا الدور.

٣٩- وهناك أسباب أخرى تدعو إلى منح الدائرة المعنية بالرقابة الداخلية درجة من الاستقلال التشغيلي والمالي عن الرئاسة التنفيذية. ومعالجة مسؤولين من أعلى الرتب في بعض المنظمات لحالات حديثة من حالات سوء التصرف المزعومة قد وضعت هذه المسألة موضع تركيز حاد وحددت ثغرات كبيرة في الرقابة. وبالتالي يعتبر وصول رئيس الرقابة الداخلية المباشر إلى مجلس رقابة خارجية مستقل أمراً أساسياً (انظر الفقرة ٤٢ أدناه).

(١٦) "الحماية من الأعمال الانتقامية بسبب الإبلاغ عن سوء التصرف وبسبب التعاون مع مراجعات الحسابات أو التحقيقات المرخص بها حسب الأصول" (ST/SGB/2005/21، بتاريخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥).

التوصية ٩

يجب أن تقرر الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن الميزانية المقترحة لكيان الرقابة يجب أن يضعها الكيان نفسه ويجب أن تُعرض على مجلس الرقابة الخارجية، بترافق مع أية تعليقات من الرئيس التنفيذي من أجل استعراضها وإحالتها إلى الهيئة المديرة المناسبة.

٥ - عدم وفاء إجراءات تعزيز رئاسة الرقابة الداخلية بالعرض

٤٠ - لقد حدد المفتشون المشاكل القائمة في منظمة الأمم المتحدة فيما يتصل بالإجراءات لتعيين رؤساء دوائر الرقابة الداخلية (المرفق الخامس). ومن بين هذه الإجراءات عدم وجود عملية تنافسية في مجال التوظيف، وقيام الرئيس التنفيذي بالتعيينات دون سابق استشارة، وعدم وجود حدود زمنية للولايات، وغياب القيود على التوظيف اللاحق داخل المنظمة. وبإمكان مثل هذه الممارسات أن تضعف استقلالية وفعالية رئيس الرقابة الداخلية وبالتالي وظيفة الرقابة. وهناك أيضاً حماية غير كافية لرؤساء دوائر الرقابة الداخلية من الطرد أو الفصل أو النقل بشكل تعسفي من جانب الرئيس التنفيذي، الأمر الذي قد يعرض للخطر أيضاً استقلالية الوظيفة.

التوصية ١٠

فيما يتصل بتعيين رئيس الرقابة الداخلية، يجب أن تقرر الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات ما يلي:

- (أ) تحديد المرشحين المؤهلين على أساس إصدار إعلان عن الوظيفة يُنشر على نطاق واسع؛
- (ب) يجب أن يخضع التعيين لسابق استشارة الهيئة المديرة وموافقتها؛
- (ج) يجب أن يكون إنهاء الخدمة لسبب عادل ويجب أن يخضع لمراجعة الهيئة المديرة وموافقتها؛
- (د) يجب إقامة قاعدة ولاية مدتها ما بين ٥ و ٧ أعوام غير قابلة للتجديد، مع عدم انتظار أي تعيين آخر في نفس المؤسسة من مؤسسات الأمم المتحدة في نهاية مدة الولاية.

٦ - عدم ملاءمة طرائق تقديم التقارير

٤١ - في العديد من المنظمات يقدم رئيس الرقابة الداخلية تقريراً سنوياً موجزاً إلى الهيئة المديرة يمكن أن يشمل قائمة بالتقارير التي تم إعدادها. وإذا أبدى الرئيس التنفيذي تعليقات على التقرير السنوي الموجز تقدم هذه التقارير أيضاً إلى الهيئة المديرة. وفي بعض المنظمات، بإمكان الدول الأعضاء أن تحصل على فرادى تقارير الرقابة بناء على طلبها، ولو أن ذلك لا يشمل عامة تقارير التحقيق (المرفق السادس). ويلاحظ المفتشون بهذا الخصوص قرار الجمعية العامة الأخير الذي يمنح سلطة تقديرية لمدير مكتب خدمات الرقابة الداخلية لحجب تقرير تحقيق في

ظروف معينة^(١٧). وقد خلص المفتشون إلى أن نتائج التحقيقات في سوء التصرف والغش والفساد يجب أن يقدم لكل من مجلس الرقابة ومكتب (موظف) الأخلاقيات (انظر الفقرة ٤٩ أدناه). ومع المراعاة اللازمة للسرية، يقوم مكتب (موظف) الأخلاقيات بنشر موجز للمضمون العام لتقارير التحقيق على جميع الموظفين.

٤٢ - ويرى المفتشون أن المعيار الأدنى لمسؤوليات تقديم التقارير لدوائر الرقابة الداخلية في منظومة الأمم المتحدة يجب أن تشمل تقديم التقارير إلى كل من الرئيس التنفيذي ومجلس الرقابة في المنظمة. وفي حين أن رئيس الرقابة الداخلية يجب أن يقدم التقارير إلى الرئيس التنفيذي فإنه يجب أيضاً عدم منعه من الوصول إلى مجلس الرقابة الخارجية، بما في ذلك في الحالات التي تنشأ فيها خلافات مع الرئيس التنفيذي (انظر أيضاً الفقرة ٣٩ أعلاه). ويقدم مجلس الرقابة تقاريره سنوياً على الأقل إلى الهيئة المديرة.

التوصية ١١

يجب أن توعز الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات إلى رؤسائها التنفيذيين بالسهر على وضع المعايير الدنيا التالية لتقديم التقارير عن الرقابة الداخلية:

(أ) أن تقدم تقارير الرقابة الداخلية إلى الرئيس التنفيذي؛

(ب) أن يقدم بشكل مستقل تقرير سنوي موجز عن الرقابة الداخلية إلى مجلس الرقابة لينظر فيه، مشفوعاً بتعليقات الرئيس التنفيذي التي تُقدم بشكل منفصل؛

(ج) أن تقدم إلى مجلس الرقابة بناءً على الطلب تقارير فردية عن مراجعة الحسابات الداخلية والتفتيش والتقييم؛

(د) أن تقدم فرادى تقارير التحقيق إلى مجلس الرقابة بناءً على الطلب، مع مراعاة الضمانات اللازمة للسرية.

٧ - عدم كفاية متابعة توصيات الرقابة الداخلية

٤٣ - في حين توجد إجراءات في المنظمات لتعقب ومتابعة توصيات الرقابة الخارجية والداخلية، يرى المفتشون أن هذه الإجراءات تحتاج إلى تعزيز لضمان أن يكون لخدمات الرقابة أكبر وقع (المرفق الرابع). ويجب أن تفي إجراءات المتابعة بالمعايير الدنيا الواردة في التوصية أدناه.

التوصية ١٢

فيما يتصل بمتابعة توصيات الرقابة، على الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن توعز إلى رؤسائها التنفيذيين بالسهر على ما يلي:

(١٧) القرار ٢٧٢/٥٩، الفقرة ٢.

(أ) إنشاء قاعدة بيانات لرصد متابعة جميع توصيات الرقابة، ورصد ومتابعة التوصيات العالقة في الوقت المناسب؛

(ب) تضمين التقرير السنوي الموجز للرقابة الداخلية المقدم إلى مجلس الرقابة موجزاً لتوصيات الرقابة غير المنفذة تنفيذاً كلياً.

٨- قلة استعراض أداء معظم وظائف الرقابة الداخلية

٤٤- خلص المفتشون إلى أن أداء كيانات الرقابة الداخلية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لا تقيم حالياً تقييماً منهجياً (المرفق الرابع). والسؤال لمعرفة "من يراقب من؟"، المطروح في الفقرة ٢٥ أعلاه، ينطبق أيضاً على وظائف الرقابة الداخلية، وتوجد مسائل جدية تتعلق بالمساءلة لا بد من معالجتها. وهناك حاجة واضحة إلى تقييم دوري مستقل لأداء كيانات الرقابة الداخلية، ويرى المفتشون أن ذلك يمكن أن يتحقق من خلال استعراض النظراء.

التوصية ١٣

على الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن توعد إلى رؤسائها التنفيذيين بتأمين تقييم مستقل جيد، وذلك على سبيل المثال من خلال استعراض النظراء، لكيان الرقابة الداخلية، على الأقل مرة كل خمسة أعوام.

٩- عدم كفاية الموارد

٤٥- هناك اختلافات واسعة في توفير الميزانية والموظفين للرقابة الداخلية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. فبالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ يتراوح مستوى ميزانية الرقابة الداخلية في إجمالي الميزانية في كل منظمة ما بين ٠,٩٩ و ٠,١٣ في المائة من إجمالي الميزانية (المرفق السابع). ويتراوح العدد الإجمالي لموظفي الرقابة الداخلية من الفئة الفنية ما بين ١٣٥ وأقل من ١، في حين أن الموارد التي يديرها مراجع الحسابات الواحد تتراوح ما بين ٢٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة و ٢٧٢ مليون دولار (المرفق الثامن). وفي المنظمات التي لها محققون يتراوح عدد الموظفين لكل محقق ما بين ٨٩٦ و ٣٤٦ موظفاً. وأخيراً تتراوح الموارد التي يديرها المقيم الواحد ما بين ٧٠ مليون دولار و ٤٩٧ مليون دولار.

٤٦- والمفتشون قلقون لأن العديد من وظائف الرقابة شاغرة وأن هناك تأخيراً كبيراً في ملء الشواغر. وهذا الأمر، الذي رافقه عجز هام في الميزانية في مجال الرقابة في بعض المنظمات، يشير إلى أنه لا بد من أن يكون هناك مستوى أعلى بكثير من الالتزام بوظيفة الرقابة من جانب كل من الرؤساء التنفيذيين والدول الأعضاء.

٤٧- ويرى المفتشون أن توفير الرقابة الداخلية غير كافٍ في العديد من مؤسسات المنظومة، وأنهم يقترحون معايير دنيا للميزانية والتوظيف تأخذ بعين الاعتبار الفوارق بين المقار والمنظمات العاملة في الميدان. أما بالنسبة للمنظمات التي تدير موارد على أساس مقدار يبلغ ما لا يقل عن ٢٥٠ مليون دولار، فإن إجراء رقابة داخلية يمكن تبريره، ويجب لذلك توظيف ثلاثة مهنين فنيين في مجال مراجعة الحسابات كقدر أدنى. وبالنسبة للمنظمات

التي تدير موارد على أساس كل سنتين تقل عن ٢٥٠ مليون دولار فإنه لا يمكن تبرير إنشاء وحدة مخصصة لذلك ويجب تكليف جهة من الخارج بخدمات الرقابة الداخلية في مؤسسة أخرى من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تكون لها القدرة على الاستجابة لذلك.

٤٨- واستعرض المفتشون الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ووكالاتها المتخصصة - ويبلغ العدد إجمالاً ١٩ أمانة. ومن بين هذه الوكالات تبدو ١١ وكالة أنها تستثمر استثماراً ناقصاً في مجال الرقابة عموماً (انظر المرفق السابع). ومما يبعث على بالغ القلق لدى المفتشين كون ست وكالات من بينها ليست لها أية قدرة في مجال التحقيق فيما يبدو أن ١١ وكالة أخرى تمتلك قدرة غير كافية (انظر المرفق الثالث). وتوجد أيضاً نقائص في مجالات تنسيق الوظائف، ونظم المتابعة، وعمليات مراقبة الجودة، واختيار رؤساء وحدات الرقابة الداخلية، وخطوط الإبلاغ والمسؤوليات (انظر المرفقات من الرابع إلى السادس). ويرد في المرفق الثامن موجز لملاك الموظفين لأغراض مراجعة الحسابات والتحقيق والتقييم، فيما يرمي المرفق التاسع إلى إعطاء فكرة عن حالة إطار المساءلة في كل أمانة من الأمانات.

التوصية ١٤

على الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن تعتمد المعايير التالية فيما يتصل بالرقابة الداخلية:

(أ) بالنسبة للمنظمات التي تدير موارد على أساس كل سنتين بمقدار ٢٥٠ مليون دولار على الأقل، إنشاء وحدة للرقابة الداخلية له ما يبرره؛

(ب) بالنسبة للمنظمات التي تدير موارد على أساس كل سنتين بمقدار يقل عن ٢٥٠ مليون دولار، يمكن تكليف مؤسسة أخرى من داخل منظومة الأمم المتحدة لها القدرة على الاستجابة لتوفير خدمات الرقابة الداخلية.

١٠ - قلة السياسات والإجراءات فيما يتصل بالنزاهة والأخلاقيات

٤٩- لقد أبرزت معلومات تم الكشف عنها مؤخراً فيما يتعلق بسلوك لا أخلاقي وممارسات تنم عن فساد في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الحاجة إلى وضع سياسات واتباع ممارسات تتناول مسألتَي النزاهة والأخلاق. وفي حين أن منظمات عديدة استنبطت مدونات قواعد سلوك رسمية لموظفيها في الأعوام الأخيرة، يرى المفتشون أن الآليات القائمة في هذا المجال لا تذهب إلى حد بعيد في معظم المنظمات (المرفق التاسع). وهم يقترحون إنشاء وظيفة أخلاقيات رسمية في كل منظمة من المنظمات لاستنباط السياسات والإجراءات والإشراف على تطبيق معايير سلوك دنيا مقبولة. ويرحب المفتشون بهذا الخصوص بإنشاء مكتب للأخلاقيات بأمانة الأمم المتحدة مؤخراً، وهو مكتب مسؤول مباشرة أمام الأمين العام ومكلف بمهمة تشجيع ثقافة الأخلاقيات والشفافية والمساءلة. وسيتولى مكتب الأخلاقيات، في جملة أمور، إدارة برنامج الكشف المالي، وسيسدي المشورة والتوجيه السريين للموظفين بشأن مسائل الأخلاقيات^(١٨). ويقترح المفتشون إنشاء وظيفة مماثلة في كل منظمة من المنظمات. ومن المفروض أن

(١٨) ST/SGB/2005/22 بتاريخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

يتولى رئاسة هذه الوظيفة موظفون من مستوى م د-١ أو ف-٥ رهناً بحجم وهيكل المنظمة وعدد الموظفين المعنيين. وفي المنظمات الأصغر تكون الوظيفة مزدوجة. ويتوجه الرئيس التنفيذي لكل منظمة إلى جميع الموظفين على أساس سنوي، بما يعزز التزامه بقيام منظمة خالية من الفساد والسلوك اللاأخلاقي ودعم هذه المنظمة. ويجب أن يتضمن موقع كل منظمة من المنظمات على الشبكة العالمية السياسات الجارية فضلاً عن قواعد السلوك. ويرى المفتشون أيضاً أن أية تقارير لمكتب (موظف) الأخلاقيات يجب أن تكون متاحة لمجلس الرقابة.

التوصية ١٥

على الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن توعد إلى رؤسائها التنفيذيين بالتقدم بالمقترحات من أجل ما يلي:

(أ) إنشاء وظيفة للأخلاقيات ذات اختصاصات واضحة ويتم التعريف بها على نطاق واسع عبر موقع المنظمة على الشبكة العالمية وغير ذلك من وسائل الإعلام؛

(ب) إنشاء وظيفة موظف أخلاقيات بدرجة م د-١/ف-٥ حسب الاقتضاء، داخل مكتب الرئيس التنفيذي؛

(ج) توفير التدريب الإلزامي في مجال النزاهة والأخلاقيات لكل الموظفين، ولا سيما الموظفون الحديثو التعيين.

٥٠ - والمفتشون قلقون بشكل خاص إزاء عدم ملاءمة - أو غياب - أحكام الكشف المالي لكبار المديرين والمسؤولين عن المشتريات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (المرفق التاسع). ويجب أن تكون بيانات الكشف المالي السرية إلزامية لجميع المسؤولين المنتخبين، وجميع الموظفين من رتبة م د-١ فما فوق، وجميع الموظفين الذين تتمثل واجباتهم الرئيسية في شراء السلع والخدمات أو استثمار الأصول المالية، وجميع موظفي الرقابة من الفئة الفنية. ويجب أن يستعرض مكتب (موظف) الأخلاقيات بيانات كشفهم المالية.

التوصية ١٦

على الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن توعد إلى رؤسائها التنفيذيين بالتقدم بمقترحات من أجل ما يلي:

(أ) وضع شروط للكشف المالي السري لجميع المسؤولين المنتخبين وجميع الموظفين من رتبة م د-١ فما فوق، وجميع الموظفين المشار إليهم في الفقرة ٥٠ أعلاه؛

(ب) القيام سنوياً بإحالة بيانات الكشف المالي إلى بيانات مكتب (موظف) الأخلاقيات من أجل استعراضها.

دال - النقائص في التنسيق

٥١ - كما سبقت ملاحظة ذلك في الفقرة ١٧ أعلاه بإمكان آليات الرقابة الداخلية أن توفر جميع خدمات الرقابة التي تحتاج إليها منظومة الأمم المتحدة، طالما كان هناك تنسيق وتعاون فعالان بينها لتفادي الازدواجية وتأمين التآزر. ويرى المفتشون أن هذا التنسيق وهذا التعاون يجب تعزيزهما من خلال عقد اجتماعات سنوية لرؤساء مجالس الرقابة الخارجية. ومن الأهمية بمكان تقاسم الخبرة في فرادى مجالس الرقابة لتبين أفضل الممارسات لتحقيق الفعالية والكفاءة في وظائف الرقابة. ويشجع المفتشون مجالس الرقابة على وضع آلية فعالة من حيث التكلفة تحقيقاً لهذا الغرض.

التوصية ١٧

على الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن توعز إلى مجالسها للرقابة بإنشاء آلية فعالة للتنسيق والتعاون فيما بين هيئات الرقابة الخارجية والداخلية على صعيد المنظومة.

رابعاً - التحدي بالنسبة للدول الأعضاء

٥٢ - يرى المفتشون أنه من الحيوي أن تمارس الدول الأعضاء كامل مسؤولياتها في مجال الرقابة. وعامة الجمهور لديها تستحق وجود مؤسسات تابعة للأمم المتحدة تتميز بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة والشفافية. وقد كلفت الهيئات المديرة بمهمة مراقبة الميزانيات والمؤسسات وإدارتها. وإذا لم تكن عامة الجمهور تعتقد أنه لا توجد ضمانات كافية فإن الثقة بالمؤسسات وتقديم الدعم لها قد يغيبان.

المرفق الأول

تفسير لمعايير وحدة التفتيش المشتركة ونطاقاتها المقترحة

لقد تأكد المفتشون من أنه لا توجد لا في القطاع الخاص ولا في القطاع العام أية معايير كمية أو نوعية لوظائف مراجعة الحسابات والتحقق والتقييم. غير أنه بالاستناد إلى أفضل الممارسات في القطاع الخاص وفي القطاع العام وفي منظومة الأمم المتحدة وضع المفتشون معايير ونطاقات واسعة في المرفقات يمكن أن تسترشد بها الدول الأعضاء ويستترشد بها الرؤساء التنفيذيون في تحديد ملاءمة أو عدم ملاءمة الولايات والموارد المخصصة لوظائف الرقابة في مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

وبود المفتشين أن يبرزوا كون المنظمة يمكن أن تندرج خارج نطاق معايير أو نطاقات وحدة التفتيش المشتركة المقترحة، وأن ذلك لا يعني بالضرورة أنه يلزم إدخال تغييرات في الولايات وفي الموارد المخصصة للرقابة. بيد أنه من شأنه أن يبرز كون الولايات و/أو الموارد تندرج خارج نطاق متوسط البارامترات المحددة، وأن هناك حاجة بالتالي إلى مراجعة للتأكد من مدى ملاءمتها للاحتياجات الخاصة بتلك المنظمة.

وبالإضافة إلى ذلك لا ينطوي هذا الاستعراض على أي حكم على الفعالية التي تعمل بها مختلف وحدات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة. وستنجز هذه المهمة عن طريق عمليات استعراض النظراء الدورية المقترحة (انظر التوصية ١٣).

ألف - بالنسبة للمعايير العامة المقترحة في المرفقات التالية، استندت المعايير المحددة إلى ما يلي:

- المواد التي كتبت عن الموضوع حيثما توافرت
- مختلف التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة والهيئة المديرية في المنظمة المعنية
- أفضل الممارسات في آليات الرقابة الداخلية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
- المناقشات مع موظفي هيئات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة
- المناقشات مع شركات الرقابة في القطاع الخاص ذات الشهرة الدولية فيما يتصل بالممارسات في ذلك القطاع.

باء - بالنسبة للمعايير المحددة

المتطلبات الدنيا لإنشاء وحدة للرقابة (المرفق السابع)

وُضع المعيار المقترح من خلال تحديد المتطلبات الدنيا في مجال المهارات (ثلاثة موظفين من الفئة الفنية وما يكفي من موظفي الدعم) لوحدة الرقابة الداخلية الفعالة. وتكلفة هذه الوحدة لفترة سنتين تقدر بقرابة ٢ ١٢٨ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. ويتطلب ذلك منظمة تدير كقدر أدنى ٢٥٠ مليون دولار من إجمالي الموارد على مدى فترة سنتين لتبرير وجود وحدة للرقابة الداخلية^(١٩).

(١٩) يعادل إجمالي الموارد المدارة ميزانية المنظمة زائداً التبرعات والصناديق الاستemannية، إلخ.

المعايير لتحديد نطاق عدد مراجعي الحسابات والمفتشين والمقيمين (المرفق الثامن)

مراجعو الحسابات

بالإضافة إلى المعايير المدرجة في الفرع ألف أعلاه، يستند النطاق المتمثل في ما بين ٦٠ و ١١٠ من ملايين الدولارات لكل مراجع حسابات إلى معدل الموارد الإجمالية المدارة مع مراعاة مسؤوليات المنظمات في المقر والميدان.

المحققون

بالإضافة إلى المعايير الواردة في الفرع ألف أعلاه، وبما أن المحققين يعالجون حالات الإهمال أو سوء التصرف من جانب الموظفين، فإن النطاق المقترح بواقع ما بين ٧٠٠ و ١ ٥٠٠ موظف يستخدمون لكل محقق يتعلق بعدد الموظفين في المنظمة وليس بحجم إجمالي الموارد المدارة. وهو يراعي أيضاً مسؤوليات المنظمات في المقر والميدان.

المقيّمون

بالإضافة إلى المعايير الواردة في الفرع ألف أعلاه، يستند النطاق المتراوح بين ١٢٥ و ٢٥٠ مليون دولار لكل مقيم إلى معدل إجمالي الموارد المدارة مع مراعاة مسؤوليات المنظمات في المقر والميدان.

١- التعاريف (٢٠)

١- **الرقابة** تفهم عموماً حسب تعريف القاموس بأنها هيئات و وحدات وعمليات توفر "إشرافاً" و"مراقبة حذرة" في منظمة ما. ويمكن اعتبار آليات الرقابة "عملية"، أي أن لديها نزعة إلى إرساء تحاليلها وتقاريرها على أساس بيانات أولية وتستخدم بشكل عام إبلاغ المنظمات الأخرى في الغالب لمعلوماتها الأساسية. والآليات التي هي عملية تتضمن مختلف آليات الرقابة الداخلية في المنظمات - تلك التي تقوم بمراجعة الحسابات والتقييم والتفتيش والرصد والتحقق - وآليات الرقابة الخارجية التالية: مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، والمراجعون الخارجيون للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ووحدة التفتيش المشتركة. وفي المقابل فإن آليات الرقابة الأخرى، ولا سيما اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ولجنة الإدارة والتنسيق، ولجنة الخدمة المدنية الدولية، يمكن اعتبارها آليات رقابة تقوم على "الاستعراض/السياسة العامة"، بما أنها تستخدم إلى حد كبير بيانات مجمعة ومحللة ومجهزة في منظمات أخرى تضيف إليها تفحصها وتحليلها هي.

٢- **مراجعة الحسابات** نشاط مستقل يرمي إلى تبين ما إذا كان هناك نظام ملائم وفعال للرقابة الداخلية لتوفير ضمانات معقولة فيما يتصل بما يلي: (أ) نزاهة المعلومات المالية والعملية؛ والامتثال للقوانين والقواعد والسياسات والإجراءات في جميع العمليات، وضمان الأصول؛ (ب) الاستخدام المقتصد والفعال للموارد في العمليات وتحديد فرص التحسين في بيئة حيوية ومتغيرة؛ (ج) فعالية إدارة البرامج لتحقيق الأهداف المحددة بما يتفق والسياسات والمخططات والميزانيات.

(٢٠) التعاريف مجمعة من الوثيقة JIU/REP/95/2؛ والوثيقة JIU/REP/98/2؛ والموقع www.un.org/depts/oios؛ والموقع www.intosai.org (موقع المنظمة الدولية للمؤسسات العليا للرقابة والمحاسبة).

١٠` **مراجعة الحسابات والتحقق من الامتثال** يبين ما إذا كان تطبيق القواعد، إلخ، والأنشطة، والمعاملات المالية والمعلومات - التي تنعكس أو ترد في الحسابات أو البيانات المالية لكيان خاضع لمراجعة للحسابات، أو يكون الكيان الخاضع لمراجعة الحسابات مسؤولاً عنها - يتفق وقواعد ومعايير الإدارة المالية وغيرها من أشكال الإدارة في القطاع العام (وهذا يشمل صواب ونزاهة القرارات الإدارية)؛ والقوانين واللوائح المنطبقة؛ وقوانين الميزانية أو القرارات البرلمانية أو غيرها من القرارات ذات الصلة أو غيرها من القرارات الأخرى، والنية من القوانين أو القرارات وأساسها المنطقي؛

٢٠` **مراجعة الأداء** (وتعرف أيضاً بالمراجعة لأغراض الاستخدام الأمثل للموارد) تقيّم ما إذا كانت منظمة ما تحقق فعلاً أهدافها وتستخدم مواردها بطريقة تنسم بالتوفير والكفاءة. وتوفر تقارير مراجعة الأداء تقيماً مستقلاً لمجال من مجالات نشاط المنظمة وتسعى إلى تحسين إدارة الموارد وتضيف قيمة من خلال التقدم بتوصيات لتحسين العمليات والإجراءات. وعمليات مراجعة الأداء لا تشكك في مزايا سياسات المنظمة. بل هي تبحث في ممارسات الإدارة في المنظمة ووسائل الرقابة فيها ونظم الإبلاغ، بالاستناد إلى سياساتها في مجال الإدارة العامة وإلى أفضل الممارسات؛

٣٠` **مراجعة الإدارة** تستعرض سياسة الإدارة العامة وصنع السياسات في مؤسسة ما.

٣- **التحقيق** تحقيق مستقل في تصرفات أو أفعال فرد أو مجموعة من الأفراد أو في حالة أو ظاهرة تنتج عن حادث أو قوة قاهرة. ويتبع التحقيق تقارير الغش والفساد وأي نشاط آخر ينطوي على مخالفات، بما في ذلك سوء التصرف، بغية اقتراح تدابير إدارية تصحيحية و، عند الاقتضاء، المقاضاة أو اتخاذ تدابير تأديبية في نهاية المطاف. ويقارن التحقيق الموضوع قيد التحقيق مع المعايير المحددة (مثل القواعد واللوائح، والتوجيهات الإدارية، ومدونات قواعد السلوك).

٤- **التفتيش** استعراض وتقييم مستقلان موضعين لعمليات الوحدات التنظيمية لتبين فعالية عملية الأداء وتقييم جودتها. ويقارن التفتيش العمليات والأنشطة والمشاريع والبرامج مع المعايير المحددة (مثل القواعد واللوائح المنطبقة، والتعليمات الإدارية الداخلية، والممارسات التشغيلية الجيدة للوحدات الأخرى داخل المنظمة المعنية أو خارجها)، وذلك بالنظر إلى الموارد المكرسة لها.

٥- **التقييم** استعراض مستقل يسعى إلى تحديد وجهة وفعالية وتأثير الجاري أو المكتمل من البرامج أو المشاريع أو السياسات بمنهجية وموضوعية قدر المستطاع، في ضوء الأهداف والإنجازات. وهو يشمل التصميم والتنفيذ والنتائج لتقديم معلومات موثوقة ومفيدة بما يمكن من الأخذ بالدروس المستفادة في كل من عمليات صنع القرار التنفيذية والتشريعية.

٦- **الرصد** تقييم دوري يقوم به مديرو البرامج/الرقابة للتقدم المحرز في تحقيق الإنجازات المرتقبة وإعطاء النتائج النهائية، مقارنة مع الالتزامات المحددة في وثيقة البرنامج التي تكون الهيئة المديرة قد وافقت عليها. ويوفر ضماناً بأن تنفيذ برنامج أو مشروع ما جارٍ وفق ما هو مقرر.

المرفق الأول (تابع)
٢- موجز هيكل الرقابة الداخلية

مكونات الرقابة الداخلية			
التقييم	التفتيش	التحقيق	مراجعة الحسابات
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها			
مكتب خدمات الرقابة الداخلية (OIOS)			الأمم المتحدة
مكتب التقييم (EO)	مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء (OAPR)		برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
شعبة خدمات الرقابة	إدارة الموارد البشرية/صندوق الأمم المتحدة للسكان أو مكتب خدمات الرقابة الداخلية/الأمم المتحدة أو مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	شعبة خدمات الرقابة (DOS)	صندوق الأمم المتحدة للسكان
مكتب التقييم	مكتب المراجعة الداخلية للحسابات (OIA)		اليونيسيف
وحدة التقييم وتحليل السياسات (EPAU)	مكتب المفتش العام (IGO) (٢١)	مكتب خدمات الرقابة الداخلية	مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين
شعبة الإدارة القائمة على النتائج (OEDR)	المفتش العام وشعبة خدمات الرقابة (OSD)		برنامج الأغذية العالمي
مكتب التقييم (OEDE)	مكتب التفتيش والتحقيق (OSDI)	مكتب المراجعة الداخلية للحسابات (OSDA)	
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية			
وحدة تقييم الإدارة والشؤون الإدارية	مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة (IAO)		منظمة العمل الدولية
دائرة التقييم	مكتب المفتش العام (OIG)		منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)
دائرة الرقابة الداخلية (IOS)			اليونسكو
مكتب تقييم البرامج ومراجعة الحسابات واستعراض الإدارة	مكتب تقييم ومراجعة الحسابات واستعراض الإدارة	لا توجد وظيفة رسمية	مكتب تقييم البرامج ومراجعة الحسابات واستعراض الإدارة (EAO)
دائرة الرقابة الداخلية (IOS)			منظمة الصحة العالمية
المراجع الداخلي للحسابات ومدير البرامج/المشاريع	مراجع الحسابات الداخلي		الاتحاد البريدي العالمي
يجري إنشاؤه كجزء من الإدارة القائمة على النتائج	مراجع الحسابات الداخلي		الاتحاد الدولي للاتصالات
دائرة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيق	لا توجد وظيفة رسمية	دائرة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيق (IAIS)	المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
قسم مراجعة الحسابات والرقابة الداخلية (MSA & IOS)			المنظمة البحرية الدولية
شعبة المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة (IAOD)			المنظمة العالمية للملكية الفكرية
مكتب المراقب المالي العام (OCG)			منظمة الأمم المتحدة للتنمية
فريق التقييم (EVG)	فريق المراجعة الداخلية للحسابات (IAG)		الصناعية (اليونيدو)
مكتب خدمات الرقابة الداخلية للوكالة الدولية للطاقة الذرية			المنظمة العالمية للسياحة
الكيانات التي يشملها مكتب خدمات الرقابة الداخلية أو غيره من المكاتب			
مكتب المدير	مكتب خدمات الرقابة الداخلية		مركز التجارة الدولية
وحدة التقييم الداخلي	مكتب خدمات الرقابة الداخلية	فريق التحقيق الداخلي	المونسل - برامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، الأمم المتحدة
وحدة التقييم المستقل	مكتب خدمات الرقابة الداخلية		مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
وحدة التقييم والرقابة	مكتب خدمات الرقابة الداخلية		برنامج الأمم المتحدة للبيئة
لم تسجل أية وحدة	مكتب خدمات الرقابة الداخلية		معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)
خبراء خارجيون	مكتب خدمات الرقابة الداخلية		جامعة الأمم المتحدة
مدير البرامج	مكتب مراجعة حسابات		وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا)
لا مركزي	مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء		مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

المصدر: استناداً إلى جدول كان في الأصل مدرجاً في الوثيقة JIU/REP/98/2، "زيادة التناسق من أجل تعزيز المراقبة في منظومة الأمم المتحدة"، التي تم تحديثها في شباط/فبراير ٢٠٠٦.

(٢١) يشمل أيضاً مكتب خدمات الرقابة الداخلية للأمم المتحدة فيما يتعلق بالتحقيقات.

المرفق الثاني

هيئات الرقابة

المنظمة	إنشاء الهيئة وولايتها (بما في ذلك المسؤولية عن ميزانية الرقابة)	تكوينها	تواتر اجتماعاتها	تعليقات
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها				
الأمم المتحدة	أنشأ الأمين العام لجنة رقابة (ST/SGB/2005/18) في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ "لتقديم المشورة المستقلة إلى الأمين العام بشأن جميع أنشطة الأمانة العامة المتعلقة بالإشراف الداخلي والخارجي والتحقيقات، بما في ذلك الرقابة الداخلية، ورصد تنفيذ الإجراءات التصحيحية التي يوصي بها مراجعو الحسابات الداخليون والخارجيون".	رئيس وعضو اللجنة هم مسؤولون كبار برتبة أمين عام مساعد وما فوق، يضاف إليهم عضو خارجي. ويعتبر وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة عضواً في اللجنة بحكم منصبه.	كل ثلاثة أشهر على الأقل	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
	واقترح الأمين العام على الجمعية العامة، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، إنشاء لجنة استشارية مستقلة لمراجعة الحسابات، تتألف من خبراء وتكون لها صفة استشارية لدى الجمعية العامة، لمساعدة الجمعية على تحسين ممارسة مسؤوليات الإدارة فيما يتصل بمختلف عمليات الأمم المتحدة.	ستتكون اللجنة من خمسة إلى سبعة أعضاء مستقلين عن الأمانة العامة للأمم المتحدة والدول الأعضاء. ويقوم الأمين العام بتعيين الأعضاء المرشحين رهنًا بموافقة الجمعية العامة. وينبغي أن تعكس عضوية اللجنة نطاق توزيع جغرافي واسع وأن يكون بها توازن في التمثيل يراعي الإفادة من خبرات القطاعين العام والخاص.	أربع مرات سنوياً على الأقل	
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	أنشئت لجنة الاستعراض والرقابة الإدارية في عام ١٩٩٦. وولايتها قيد المراجعة.	يرأسها معاون المدير؛ ويعتبر مدير مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء ومدير التقييم عضوين فيها بحكم منصبهما؛ وتضم أربعة أعضاء خارجيين وثلاثة أعضاء داخليين.	أربع مرات سنوياً.	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

<p>لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>	<p>أربع مرات سنوياً.</p>	<p>يرأسها المدير التنفيذي وتتألف من كبار المديرين في الصندوق، أي نائب المدير التنفيذي لشؤون البرنامج، ونائب المدير التنفيذي لشؤون الإدارة، ومدير شعبة خدمات الإدارة، ومدير شعبة خدمات الرقابة. وتضم عضواً خارجياً من المؤسسات الشقيقة في منظومة الأمم المتحدة لمناقشة المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات.</p>	<p>أُنشئت لجنة الرقابة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لضمان فعالية نظم وعمليات المساءلة في الصندوق. والصندوق في طريقه إلى إنشاء لجنة مستقلة للرقابة الخارجية.</p>	<p>صندوق الأمم المتحدة للسكان</p>
<p>لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>	<p>تجتمع لجنة المراجعة الداخلية للحسابات كل ثلاثة أشهر.</p> <p>تجتمع لجنة التقييم ثلاث مرات سنوياً على الأقل.</p>	<p>يرأسها نائب المدير التنفيذي لشؤون العمليات وتضم نائب المدير لشؤون البرنامج، ونائب المدير التنفيذي لشؤون العلاقات الخارجية، والمراقب المالي، ومدير شعبة الموظفين، ومدير دوائر المراجعة الداخلية للحسابات، ومدير مكتب التقييم، ومدير مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كعضو خارجي.</p> <p>الأعضاء الأساسيون في لجنة التقييم هم المدير التنفيذي أو نوابه، ومدير دائرة السياسات والتخطيط، ومدير شعبة البرامج، ومدير مكتب برامج الطوارئ، ومدير مركز اينوشنتي للبحوث، ومدير مكتب المراجعة الداخلية، ومدير مكتب التقييم.</p>	<p>أُنشئت لجنة المراجعة الداخلية للحسابات في اليونيسيف عام ١٩٩٢ لاستعراض تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذها وضمان اتخاذ التدابير الوقائية والتصحيحية المناسبة.</p> <p>أنشأ المدير التنفيذي لجنة التقييم في عام ٢٠٠٢ لاستعراض تقارير التقييم وإقرار توصياتها ومتابعة تنفيذها.</p>	<p>اليونيسيف</p>

لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	مرة كل ثلاثة أشهر.	يرأسها نائب المفوض السامي وتضم المفوض السامي المساعد، ومدير إدارة الحماية الدولية، والمراقب المالي ومدير شعبة إدارة الشؤون المالية وشؤون الإمداد، ومدير شعبة إدارة الموارد البشرية، وعضواً خارجياً. ويحضر المفتش العام ورئيس دائرة مراجعة الحسابات في المفوضية الاجتماعات بحكم منصبهما.	أنشئت لجنة الرقابة في عام ١٩٩٧ لمساعدة المفوض السامي في الإشراف على إدارة الشؤون المالية وشؤون العمليات في المفوضية، ومراقبة استقلالية وظائف الرقابة الداخلية وفعاليتها، وضمان الامتثال على النحو المناسب للنتائج والتوصيات التي تسفر عنها الرقابة.	مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	عادة أربع مرات سنوياً على الأقل.	يعين المدير التنفيذي خمسة أعضاء (ثلاثة خارجيين واثنتين من الموظفين). ويرأس اللجنة عضو خارجي. ومدة الولاية سنتان وهي قابلة للتجديد مرة واحدة.	أنشئت لجنة مراجعة الحسابات منذ ٢٠ سنة وأعيد تشكيلها في حزيران/يونيه ٢٠٠٤ لمساعدة المدير التنفيذي على الاضطلاع بمسؤولياته في مجال تقديم البيانات المالية، واستخدام الموارد، وترتيبات الرقابة الداخلية، وعملية إدارة المخاطر، وغيرها من المسائل المتصلة بمراجعة الحسابات.	برنامج الأغذية العالمي
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية				
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.			تمارس لجنة البرنامج والشؤون المالية والإدارية، التابعة لمجلس الإدارة، وظيفة مراقبة الأداء وتوفير التوجيه. ولا توجد لجنة مستقلة لمراجعة الحسابات أو للرقابة.	منظمة العمل الدولية
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	ثلاث إلى أربع مرات سنوياً.	تتألف من سبعة أعضاء، خمسة منهم داخليون وهم: نائب المدير العام (الرئيس) ومدير عام مساعد أول، ومدير عام مساعد ثان، والمستشار القانوني، والمفتش العام (بحكم منصبه)، واثنان منهم خارجيون. ويجوز دعوة مراجع الحسابات الخارجي لحضور الاجتماعات إذا ارتأى الرئيس ذلك. ويعين المدير	أنشئت لجنة مراجعة الحسابات في عام ٢٠٠٣ كهيئة استشارية للمدير العام وللمكتب المفتش العام. وهدفها هو المساعدة في الإقرار، على نطاق المنظمة، بأهمية قيمة وظائف المراجعة الداخلية للحسابات والتفتيش والتحقيق، وهي تضمن للمدير العام القيام بهذه الوظائف بفعالية وكفاءة. وترفع لجنة مراجعة الحسابات تقاريرها إلى المدير العام، وترسل نسخة منها إلى لجنة المالية. وتوجد أيضاً لجنة تقييم.	منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)

		العام جميع الأعضاء. ويُختار الأعضاء الخارجيون استناداً إلى مؤهلاتهم بوصفهم من أخصائيي مراجعة الحسابات والتحقق ذوي الخبرة.	
اليونسكو	تعمل لجنة الرقابة كهيئة استشارية للمدير العام ولدائرة الرقابة الداخلية وتسعى إلى ضمان الإقرار، على نطاق المنظمة، بأهمية وقيمة الرقابة وتكفل للمدير العام القيام بوظائف الرقابة بكفاءة وفعالية. وتعالج اللجنة المسائل الاستراتيجية المتعلقة بالرقابة. وتشمل مسؤولياتها تقييم مدى كفاية موارد دائرة الرقابة الداخلية.	تعيين اللجنة من قبل المدير العام وتتألف بكاملها من أعضاء خارجيين من أخصائيي المهنة المشهود لهم بالكفاءة. ويوجد حالياً خمسة أعضاء، مفتش سابق في وحدة التفتيش المشتركة (الرئيس)، ورئيس سابق لدائرة المراجعة الداخلية للحسابات في القطاعين العام والخاص، ورئيس سابق لقسم التقييم في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (إيفاد)، ورئيس قسم التقييم والفعالية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمساعد الخاص للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية المعني بشؤون الإدارة.	ثلاث مرات سنوياً.
منظمة الطيران المدني الدولي	أنشئت لجنة المراجعة الداخلية للحسابات كهيئة استشارية للأمين العام لتحديد توكيلات ونظم العمل والإجراءات المالية لمراقبة المشتريات التي قد يكون من المفيد استعراض مراجعة الحسابات الخاصة بها؛ وهي تستعرض نطاق شمول خطة مراجعة الحسابات السنوية وأولوياتها؛ وتدرس التوصيات الواردة في التقرير السنوي لرئيس مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والآثار المترتبة عليها؛ وتعد وتقدم إلى الأمين العام ما ترتب عليه من استنتاجات وتوصيات تتعلق بخطة وتقارير مراجعة الحسابات.	يعمل فريق كبار مسؤولي الإدارة في المنظمة، بحكم الواقع، بوصفه لجنة مراجعة الحسابات.	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

منظمة الصحة العالمية	تعمل لجنة البرنامج والميزانية والشؤون الإدارية (PBAC)، المنشأة في أيار/مايو ٢٠٠٤، بوصفها هيئة الرقابة.	تتألف اللجنة من ١٤ عضواً يُختارون من المجلس التنفيذي للمنظمة.	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الاتحاد البريدي العالمي	أنشئت لجنة المراجعة الداخلية للحسابات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ لمساعدة المدير العام في الإشراف على إدارة الشؤون المالية وشؤون العمليات في المكتب الدولي للاتحاد البريدي العالمي. ووفقاً لأحكام صك المراجعة الداخلية للحسابات، يُطلب منها أيضاً أن تضمن استقلالية المراجع الداخلي للحسابات، وأن تأخذ عمليات تقييم المخاطر في الاعتبار، وأن تتابع تنفيذ المقترحات و/أو التوصيات التي يقدمها مراجعو الحسابات.	مدير مكتب المدير العام لشؤون التخطيط الاستراتيجي والاتصال (الرئيس)؛ مدير المالية؛ مدير الموارد البشرية. ويحضر المراجع الداخلي (وفي بعض الأحيان الخارجي) الاجتماعات؛ ويقوم المراجع الداخلي بوظيفة الأمين.	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الاتحاد الدولي للاتصالات	لا توجد لجنة لمراجعة الحسابات أو للرقابة.		لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية	أنشأ المجلس التنفيذي لجنة مراجعة الحسابات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ لاطلاع المجلس التنفيذي على الإجراءات التي يتخذها الأمين العام لوضع وتطبيق إجراءات رقابة داخلية مناسبة وفعالة، ولاستعراض خطط المراجعة الداخلية وتقارير المراجعة الداخلية والخارجية والموافقة عليها واعتمادها.	تسعة أعضاء، ستة منهم يمثلون الدول الأعضاء، وثلاثة خبراء ماليين يقترحهم الأمين العام ويوافق عليهم رئيس المنظمة.	تفي كلياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة البحرية الدولية	لا توجد لجنة لمراجعة الحسابات أو للرقابة.		لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	أنشأت جمعية المنظمة العالمي للملكية الفكرية لجنة مراجعة الحسابات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ لتعزيز الرقابة الداخلية، والتركيز على موارد التأمين، ورصد أداء مراجعة	تتألف لجنة مراجعة الحسابات من تسعة أعضاء: سبعة أعضاء ترشحهم الدول الأعضاء وتنتخبهم لجنة البرنامج والميزانية (يراعى عامل	تفي كلياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

		الخبرة والتوزيع الجغرافي)، وعضو واحد من أخصائيي الرقابة ذوي الخبرة في منظومة الأمم المتحدة، وعضو واحد يُختار على نحو مماثل من خارج منظومة الأمم المتحدة.	الحسابات. وتقدم اللجنة تقارير منتظمة إلى لجنة البرنامج والميزانية، إلى جانب توصيات.
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.			لا تعتبر هذه اللجنة ضرورية بالنظر إلى حسن سير عمل جهاز إدارة المنظمة وحجمها. كما يعتبرها مراجع الحسابات الخارجي غير ضرورية بالنظر إلى عمل لجنة البرنامج والميزانية التابعة للمنظمة والتي تتفحص تقارير الرقابة ومراجعة الحسابات الصادرة عن المراجعين الخارجيين، وبالنظر إلى الحوار غير الرسمي المتواصل بين الأمانة والدول الأعضاء.
			المنظمة العالمية للسياحة
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.			الوكالة الدولية للطاقة الذرية
			يجري النظر في الحاجة إلى لجنة استعراض ورقابة، كما يجري إعداد مشروع نظام داخلي لهذه اللجنة. ويقدم المدير العام برنامج وميزانية الوكالة إلى الدول الأعضاء. ويناقش البرنامج والميزانية في لجنة البرنامج والميزانية، وتوصي هذه الأخيرة بإقرارهما من قبل مجلس المحافظين قبل عرضهما على المؤتمر العام. وبرنامج وميزانية مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للوكالة مشمولان في اقتراح المدير العام.

المعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة:

- (أ) أن تكون الهيئة منشأة تحت سلطة مجلس الإدارة؛
- (ب) أن تكون مؤلفة من خمسة إلى سبعة أعضاء، يمثلون جميعهم الدول الأعضاء، ويعاونهم خبير خارجي واحد على الأقل؛
- (ج) أن تضم أعضاء خارجيين من خبراء الرقابة؛
- (د) أن يدعى موظفو المنظمات المعنية إلى حضور اجتماعات هيئة الرقابة حسب الاقتضاء؛
- (هـ) أن تجتمع مرة واحدة كل ثلاثة أشهر على الأقل؛
- (و) أن تشمل المسؤوليات استعراض ميزانية الرقابة الداخلية وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة.

المرفق الثالث

وظيفة التحقيق

المنظمة	القدرة على تناول برامج معقدة/متعددة الوكالات	هل هناك إجراءات للتحقيق مع الرئيس التنفيذي ومع الرئيس المسؤول عن الرقابة الداخلية؟ وإذا كان الجواب نعم، من يتولاها؟	سياسة حماية الوشاة	تعليقات
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها				
الأمم المتحدة	لدى شعبة التحقيق التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية القدرة المطلوبة.	فيما يتعلق بالرؤساء التنفيذيين، تناول شعبة التحقيق التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية مثل هذه القضايا في السياق العادي لعملها. وفيما يتعلق بموظفي الرقابة، تعالج المسألة وفقاً للنشرة ST/AI/371 إذا كانت مسألة تأديبية داخلية. وتعالج أي قضايا أخرى بواسطة وكيل الأمين العام لشؤون خدمات الرقابة الداخلية. ولا توجد إجراءات رسمية بشأن هذه القضايا الأخيرة	أصدر الأمين العام مؤخراً نشرة (ST/SGB/2005/21) تتعلق بحماية الأشخاص الذين يبلغون عن سوء سلوك أو يتعاونون مع الجهات التي تجري عمليات تدقيق أو تحقيقات مآذوناً بها وفق الأصول، من أعمال الثأر. والهدف هو تعزيز حماية الأفراد الذين يبلغون عن سوء سلوك أو يتعاونون مع الجهات التي تجري عمليات تدقيق أو تحقيقات.	تفي كلياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	هناك مبادئ توجيهية بشأن التحقيق. وقد يلجأ إلى المساعدة الخارجية؛ ومكتب خدمات الرقابة الداخلية مكلف بدعم الصناديق والبرامج	فيما يتعلق بالرؤساء التنفيذيين، يتولى قسم التحقيق، وهو مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء، التحقيق في القضية ويرفع تقريره إلى مكتب الخدمات القانونية وخدمات الشراء (OLPS). ويستعان بأشخاص خارجيين ومستقلين إما لإجراء استعراض لضمان جودة التحقيق أو لإجراء التحقيق نفسه. وفيما يتعلق بالرئيس المسؤول عن الرقابة الداخلية، تحال القضية إما إلى مكتب الموارد البشرية أو إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، حسب طبيعة الشكوى.	لا توجد سياسة رسمية، غير أنه تُقبل الشكاوى المغفلة؛ وتتضمن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتحقيق الكثير من الإشارات إلى السرية	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
صندوق الأمم المتحدة للسكان	قسم التحقيق/مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو مكتب خدمات الرقابة الداخلية مكلف بدعم الصناديق والبرامج.	تحال القضية إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ويخضع التحقيق في سلوك موظفي إدارة خدمات الرقابة لإجراءات العامة التي تحكم التحقيقات.	لا توجد سياسة رسمية. وتتضمن سياسة الاحتيال الواردة في دليل السياسات والإجراءات شرطاً يتعلق بالسرية، وإن كان هذا الشرط لا يهدف تحديداً إلى حماية الوشاة. وقد أُقيم مؤخراً خط ساخن سري.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

اليونيسيف	مكتب خدمات الرقابة الداخلية مكلف بدعم الصناديق والبرامج.	شعبة التحقيق التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية.	لا توجد سياسة رسمية.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين	قضايا التحقيق المعقدة يتولاها إما مكتب المفتش العام أو شعبة التحقيق التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية.	يحيل مكتب المفتش العام إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، حسب الاقتضاء، قضايا سوء السلوك التي قد يتورط فيها كبار موظفي المكتب التنفيذي، بما في ذلك مكتب المفتش العام. ولا توجد حالياً مذكرة تفاهم مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية فيما يتعلق بدعم التحقيق، غير أنه تجري مناقشات مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية لوضع الصيغة النهائية لمذكرة من هذا القبيل.	توفر المذكرة الشاملة الموجهة إلى مكاتب المقر والمكاتب الميدانية فيما يتعلق بدور مكتب المفتش العام ووظائفه وطريقة عمله ضمانات مناسبة للمحافظة على سرية أي مصدر يبلغ عن سوء سلوك ممكن. واتخاذ تدابير تأريية بسبب الإبلاغ عن سوء سلوك ممكن يعتبر سوء سلوك.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
برنامج الأغذية العالمي	قامت وحدة التحقيق الداخلي حتى الآن بجميع التحقيقات. ومكتب خدمات الرقابة الداخلية مكلف بدعم الصناديق والبرامج.	في القضايا التي تتناول مسؤولين حتى مستوى نائب الرئيس التنفيذي، تتولى التحقيقات وحدة التحقيق الداخلي ويقدم التقرير إلى المدير التنفيذي. وفي حالة المدير التنفيذي، يقدم المفتش العام تقريراً إلى الأمين العام وإلى المدير العام للفاو. وكبدل، يمكن أن يطلب من مكتب خدمات الرقابة الداخلية أو من المفتش العام للفاو التحقيق في الشكوى المقدمة ضد المدير التنفيذي ورفع تقرير إلى الأمين العام وإلى المدير العام للفاو. وفي حال تقديم شكوى ضد أحد موظفي الرقابة، يُجرى التحقيق من قبل وحدة التحقيق ويرفع التقرير إلى المدير التنفيذي.	وضع مشروع سياسة للإبلاغ عن المخالفات (Whistle-blower Policy) ولكنه معلق حالياً في انتظار حل قضايا قانونية ووضع سياسة مماثلة مشروعها قيد الإعداد لمنظومة الأمم المتحدة.	يفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية				
منظمة العمل الدولية	مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة مكلف بإجراء التحقيقات. وقد اضطر إلى اللجوء إلى دعم خارجي من مؤسسة مراجعي حسابات ومحاسبين محترفين بشأن أحد التحقيقات، بسبب الظروف المحلية ووجود حاجز لغوي.	الرئيس التنفيذي: يمكن أن يُطلب إلى مراجعي الحسابات الخارجيين إجراء التحقيق. موظفو الرقابة: نظراً إلى إمكانية تضارب المصالح، والضمان الحياد، يفضل وضع ترتيب يتم بموجبه إجراء التحقيق من قبل هيئة خارجية. وبشكل بديل، يمكن أن يُطلب من دائرة الشؤون المالية أو من المراجعين الخارجيين التحقيق في الشكوى.	تنص القاعدة المالية ١٤-٣٠-٣٠ على احترام السرية في جميع الأوقات. ولا يتعرض الموظف الذي يقدم مثل هذه المعلومات للسوء، ما لم يعتمد تقديم معلومات يعرف أنها مزيفة أو بقصد التضليل.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة

<p>منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)</p>	<p>يجري التحقيقات مكتب المفتش العام. وللمدير العام أن ينشئ لجنة تحقيق داخلية لتقدم إليه المشورة بشأن القضايا المتعلقة بسوء سلوك أحد الموظفين وأنشطته.</p>	<p>يمكن لمراجع الحسابات الخارجي التحقيق في الشكاوى المقدمة ضد المدير العام، في حين أن الشكاوى المقدمة ضد الرئيس المسؤول عن الرقابة تتطلب أن يبت المدير العام في الطريقة التي يجب أن تعالج بها.</p>	<p>هناك تعميم إداري ينص على احترام مكتب المفتش العام للسرية وعلى عدم اتخاذ إجراءات تأرية ضد الموظفين الذين يقدمون معلومات.</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>اليونسكو</p>	<p>يلجأ إلى خيرة أخصائيين حسب الاقتضاء (مثل محاسبين في الطب الشرعي أو خبراء في التحقيق في ادعاءات التحرش الأخلاقي).</p>	<p>كبار المسؤولين: يحقق مراجع الحسابات الخارجي أو فريق مستقل في الادعاءات. وينبغي طلب مشورة لجنة/هيئة رقابة "مستقلة" متى أنشئت (من المقرر إنشاء واحدة في اليونسكو). وفي حال تقديم شكوى ضد أحد موظفي الرقابة، يتعين على هيئة رقابة "مستقلة" تقديم المشورة وتعيين محقق خارجي. ويجب تقديم التقرير إلى المدير العام.</p>	<p>لا يوجد إجراء رسمي ولكن لا يكشف عن هوية المبلغ</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة</p>
<p>منظمة الطيران المدني الدولي</p>	<p>تطلب المنظمة من مراجع الحسابات الخارجي أو وحدة التفتيش المشتركة إجراء التحقيقات.</p>	<p>تبعاً لطبيعة الشكوى، يمكن للمجلس أو لهيئة خاضعة لسلطة المجلس، أن تتولى القضية. ويمكن لمراجع الحسابات الخارجي أو لوحدة التفتيش المشتركة تقديم الدعم حسب الضرورة. وفي حالة موظفي الرقابة، يمكن أن يتولى القضية الأمين العام و/أو المجلس.</p>	<p>لا توجد إجراءات معمول بها لتلقي الشكاوى وضمان سرية الشكاوى ومقدميها.</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>منظمة الصحة العالمية</p>	<p>لدى المنظمة وظائف خاصة بالتحقيق، وقد أجرت عدداً من التحقيقات. وإذا لم تتوفر لدى المنظمة قدرة كافية، يتم التعاقد مع مصادر خارجية.</p>	<p>حول رئيس دائرة الرقابة الداخلية سلطة تقديم تقارير إلى المجلس التنفيذي. ويتصل رئيس دائرة الرقابة الداخلية برئيس المجلس التنفيذي ويتناقش معه بشأن الطريقة التي ينبغي التصرف بها. وقد تقوم بالتحقيق جهة من خارج المنظمة. ولم تضع المنظمة أية إجراءات للتحقيق مع المدير العام.</p>	<p>ينص النظام المالي للمنظمة على حماية الوشاة ويرد في سياسة منع الاحتيال شرط يتعلق بالسرية</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>الاتحاد البريدي العالمي</p>	<p>لم يتم حتى الآن تناول أية قضية تحقيق معقدة.</p>	<p>لا توجد قواعد محددة سوى نظام المراجعة الداخلية للحسابات.</p>	<p>ينص نظام المراجعة الداخلية للحسابات على أن حق جميع الموظفين في الاتصال بشكل سري بمراجع الحسابات الداخلي دون خوف من الثأر مكفول.</p>	<p>لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>الاتحاد الدولي للاتصالات</p>	<p>التحقيقات جزء من مسؤوليات مراجع الحسابات الداخلي</p>	<p>لا توجد سياسة معمول بها.</p>	<p>لا توجد سياسة معمول بها.</p>	<p>لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>المنظمة العالمية للأرصاد الجوية</p>	<p>أجرى رئيس دائرة المراجعة الداخلية للحسابات أحد التحقيقات.</p>	<p>لا يوجد إطار. يمكن طلب خبرة خارجية.</p>	<p>لا توجد سياسة عامة بشأن السرية معمول بها في المنظمة.</p>	<p>لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>

المنظمة البحرية الدولية	لم تحصل في المنظمة أية قضية تحقيق معقدة. وإذا حصلت قضية ما ولم تتوفر بشأنها خبرة داخل المنظمة، يتم الاستعانة بخبرة خارجية لهذا الغرض المحدد.	الرئيس التنفيذي: يتولى مدير الإدارة رئاسة التحقيق، تبعاً لطبيعة الشكوى. موظفو الرقابة: يكلف مدير الإدارة من قبل الأمين العام بإجراء التحقيق وتقديم تقرير إليه.	لا توجد لدى المنظمة سياسات بشأن الاحتيال والسرقة. ويجري النظر في إجراءات تتعلق بالإبلاغ عن مثل هذه القضايا ومعالجتها والتحقيق فيها.	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	في حال عدم توفر خبرة كافية لدى المنظمة، يستعان بخبرة خارجية مستقلة.	في حال تقديم شكوى ضد المدير العام، تقع على عاتق الدول الأعضاء مسؤولية النظر في القضية. في حال تقديم شكوى ضد أحد موظفي الرقابة، يقرر المدير العام مسار العمل.	يجري وضع الإجراءات ذات الصلة.	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	يقوم موظفو مكتب الرقابة بجميع عمليات تقصي الحقائق والتحقق. ويستقدم خبير للعمل لدى مكتب المراقب المالي العام لتقديم الدعم، إذا اعتبر ذلك ضرورياً (مثلاً، لأن الكفاءة المطلوبة غير متوفرة داخلياً).	يتمتع مكتب المراقب المالي العام بحرية إجراء أي تحقيق، ولم يوضع قط أي قيد على نطاق عمله. ويمكن لمراجع الحسابات الخارجي أيضاً أن يجري التحقيقات، تبعاً لطبيعة الادعاءات. وفي حالة موظفي الرقابة، يمكن أن يقوم بهذا العمل موظف رفيع المستوى أو خبير خارجي، حسب طبيعة الادعاءات. ويجب أن يرفع التقرير، في جميع الأحوال، إلى الرئيس التنفيذي.	ينص النظام الأساسي لمكتب المراقب المالي العام ولفريق المراجعة الداخلية للحسابات التابع لهذا المكتب على ضمان السرية. وتنظر اليونيدو حالياً في الأخذ بسياسة رسمية لحماية الوشاة تستند إلى أفضل الممارسات وتم الأخذ بها مؤخراً في مقر الأمم المتحدة في نيويورك.	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للسياحة				
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	يتضمن الدليل الإداري للمنظمة حكماً يميز لمدير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالمنظمة أن يطلب من مكتب الرقابة الداخلية لدى الأمم المتحدة إجراء التحقيقات عند الاقتضاء.	المدير العام غير مستثنى من نطاق عمليات مراجعة الحسابات التي يجريها مراجعو الحسابات الداخليون والخارجيون. يمكن أن يحقق مع جميع موظفي الرقابة إما مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة أو محققون داخليون أو خارجيون مستقلون آخرون يعينهم المدير العام ويقدمون تقاريرهم إليه.	لا توجد سياسة لحماية الوشاة.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

المعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة:

إدارة قديرة مزودة بأخصائين ذوي كفاءة وخبرة ولديها:

- (أ) إجراءات معمول بها خاصة بتقديم التقارير السرية ومعترف بها على نطاق واسع؛
- (ب) سلطة وافية لاستهلال تحقيقات دون تدخل من الإدارة العليا؛
- (ج) إجراءات مستقلة خاصة بتقديم التقارير؛
- (د) أخصائيو تحقيق غير خاضعين لأية سياسة تناوب؛
- (هـ) سياسة معمول بها خاصة بحماية الوشاة.

المرفق الرابع

تنسيق وظائف الرقابة الداخلية/الخارجية وآلية المتابعة

المنظمة	آلية التنسيق بين مكونات الرقابة الداخلية والتنسيق مع هيئات الرقابة الخارجية	متابعة توصيات هيئات الرقابة الداخلية	مراجعة وظائف الرقابة الداخلية من قبل نظراء	تعليقات
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها				
الأمم المتحدة	تخضع كل مكونات الرقابة لسلطة وكيل الأمين العام لشؤون خدمات الرقابة الداخلية. ويتم التنسيق الداخلي عبر مكتب وكيل الأمين العام لشؤون خدمات الرقابة الداخلية. يتم التنسيق الخارجي من خلال الاجتماع الثلاثي السنوي بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ومجلس مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة، ووحدة التفتيش المشتركة.	يقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقارير نصف سنوية عن تنفيذ التوصيات إلى الأمين العام وإلى رؤساء مختلف الإدارات. ويقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية، مرتين في السنة، تقارير إلى الجمعية العامة عن حالة تنفيذ التوصيات.	يجري مكتب مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة استعراضاً دورياً.	تفي كلياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	التنسيق الداخلي: تجتمع لجنة الاستعراض والرقابة الإدارية (المعادلة للجنة مراجعة حسابات) كل ثلاثة أشهر. ويعقد المدير اجتماع رقابة نصف أسبوعي ويضم هذا الاجتماع مدير مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء ومدير مكتب التقييم. التنسيق الخارجي: يتم التخطيط والتنسيق وتقاسم التقارير مع هيئات الرقابة التابعة للأمم المتحدة والوكالات الأخرى على أساس كل حالة على حدة (مثلاً، مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ووحدة التفتيش المشتركة).	يقوم مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء برصد التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات وتقديم تقارير عن حالة تنفيذها، مستخدماً قاعدة بيانات على الإنترنت تسمى نظام قاعدة بيانات مراجعة الحسابات والتوصيات الشامل CARDS. ويقدم المدير تقريراً سنوياً عن متابعة التوصيات الصادرة عن مراجعة الحسابات إلى المجلس التنفيذي وتقوم لجنة الاستعراض والرقابة الإدارية بمراجعته.	لا يوجد نظام داخلي رسمي، ولكن يوجد نظام تقييم مخصص؛ ويجري مجلس مراجعي الحسابات استعراضاً سنوياً لعمل مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
صندوق الأمم المتحدة للسكان	التنسيق الداخلي: لجنة الرقابة هي آلية التنسيق الرئيسية.	يتابع تنفيذ التوصيات عبر قاعدة بيانات CARDS. وتُنظر شعبية خدمات الرقابة في تطبيق قاعدة بيانات	يُقاس أداء شعبة خدمات الرقابة بمقارنة الخطة السنوية لإدارة المكاتب مع النواتج ذات الأولوية على نطاق	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

	التنسيق الخارجي: لا توجد آلية تنسيق رسمية.	شاملة لمراجعة الحسابات/التقييم لإدخال النتائج والتوصيات وتتبع تنفيذها. يقدم إلى لجنة الرقابة التي يرأسها المدير التنفيذي تقرير عن عدم تنفيذ التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات واستعراض تطبيق السياسات. ويقدم إلى لجنة البرنامج تقرير عن عدم تنفيذ التوصيات المتعلقة بالتقييم المواضيعي.	المنظمة وبمراعاة النواتج المحددة للشعبة المذكورة. يقدم في التقارير السنوية ونصف السنوية المرفوعة إلى المجلس التنفيذي تقييم ذاتي لأداء العنصرين الخاصين بمراجعة الحسابات والتقييم من وظيفة الرقابة.	
اليونيسيف	التنسيق الداخلي: ينسق مكتب المراجعة الداخلية للحسابات أنشطته مع مكتب التقييم وتقاسم تقارير المراجعة الداخلية للحسابات. ومدير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات عضو في لجنة التقييم، ومدير مكتب التقييم عضو في لجنة مراجعة الحسابات. التنسيق الخارجي: لا توجد آلية رسمية.	فيما يتعلق بالتقييم، لا توجد إجراءات رسمية. ويجري إنشاء نظام تتبع وسيدأ هذا النظام العمل في ٢٠٠٦. وأنشأ مكتب المراجعة الداخلية للحسابات قاعدة بيانات لتتبع مآل كل توصية من التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات. وقاعدة البيانات متاحة لجميع مديري المكاتب الإقليمية ومكاتب المقر (الذين يمكن أن يضيفوا تعليقاتهم) ولعدد من كبار الموظفين المختارين في المقر. وترصد لجنة مراجعة الحسابات تنفيذ التوصيات التي تسفر عنها مراجعة الحسابات من خلال تقرير يبين حالة التوصيات التي لم تُنفذ بعد.	أجرى معهد مراجعي الحسابات الداخليين تقييماً لمكتب المراجعة الداخلية للحسابات في عام ٢٠٠١-٢٠٠٢. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، سيجري فريق مستقل استعراض نظراء لوظيفة التقييم في اليونيسيف.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين	التنسيق الداخلي: لجنة الرقابة هي هيئة التنسيق الرئيسية فيما يتعلق بالرقابة الداخلية. التنسيق الخارجي: اجتماع ثلاثي سنوي بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ومجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة.	تقدم بانتظام إلى لجنة الرقابة في المفوضية تقارير عن حالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات. ويقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية، مرتين في السنة، تقريراً إلى الجمعية العامة عن حالة تنفيذ التوصيات. ويقدم مكتب المفتش	وفقاً لمعايير معهد مراجعي الحسابات الداخليين أجرت دائرة مراجعة الحسابات لدى المفوضية تقييماً ذاتياً في عام ٢٠٠٥ وخضع هذا التقييم لتصديق خارجي من جانب مكتب المراجعة الداخلية للحسابات لدى اليونيسيف.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

	العام تقارير دورية إلى لجنة الرقابة عن حالة تنفيذ توصيات التفتيش.	وقدمت النتائج إلى لجنة الرقابة التابعة للمفوضية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.
برنامج الأغذية العالمي	التنسيق الداخلي: بما أن وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات ووظيفة عمليات التفتيش والتحقيق تدخلان ضمن إطار شعبة خدمات الرقابة، فإن التنسيق يتم عبر المشاركة في التخطيط السنوي وفي عملية إدارة المخاطر. وتُعقد اجتماعات لتقاسم المعلومات مع مكتب التقييم كلما دعت الحاجة إلى ذلك. التنسيق الخارجي: تُعقد اجتماعات تنسيق منتظمة بين مراجعي الحسابات الداخليين والخارجيين.	يُقَدَّم تقرير إلى لجنة مراجعة الحسابات الداخلية كل ثلاثة أشهر وإلى المدير التنفيذي كل سنة وإلى المجلس التنفيذي كل سنتين. يُقاس أداء وحدات خدمات الرقابة على ثلاثة مستويات: - مؤشرات أداء رئيسية للاستعراض الداخلي؛ - أهداف توضع لقياس الأداء بالمقارنة بخطة الإدارة؛ - استعراضات خارجية لخدمات الرقابة. قامت مؤسسة بنتلي جينيسون، وهي مؤسسة مراجعة حسابات في المملكة المتحدة، باستعراض عمل شعبة خدمات الرقابة من خلال دراسة معايير مرجعية، وسيقوم معهد مراجعي الحسابات الداخليين باستعراض عمل تلك الشعبة في عام ٢٠٠٦.
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية		
منظمة العمل الدولية	التنسيق الداخلي: وُضعت وظائف مراجعة الحسابات والتفتيش والتحقيق تحت إشراف جهة واحدة. واتفق بين وحدة التقييم الجديدة ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة على تقاسم تقارير الرقابة الداخلية. التنسيق الخارجي: يُقدم مكتب المراجعة الداخلية للحسابات نسخة من برنامج عمله السنوي الموضوع لفترة سنتين إلى مراجع الحسابات الخارجي. وبالمثل، يُبلغ مراجع	يقوم مراجع الحسابات الخارجي - في إطار عمله المتمثل في تقديم تقرير عن البيانات المالية للمنظمة - ببحث فعالية وموثوقية نظام الرقابة الداخلية الذي تشكل المراجعة الداخلية للحسابات جزءاً منه. أنشئت آليات متابعة وإبلاغ، وتُقدم تقارير سنوية عن حالة تنفيذ التوصيات إلى مجلس الإدارة. وتدرس اللجنة المعنية بالمساءلة قضايا التقاعس المستمر عن الامتثال لتوصيات مراجع الحسابات الخارجي أو الداخلي التي قبلها المكتب، وتقوم بإثبات الوقائع عند الضرورة، وتحيل هذه القضايا إلى الوحدة المسؤولة عن المسائل التأديبية.

			الحسابات الخارجي مكتب المراجعة الداخلية للحسابات بالزيارات التي يزمع القيام بها للمكاتب الخارجية.	
منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)	التنسيق الداخلي: تخضع المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات لسلطة مكتب المفتش العام. وهناك اتصالات متكررة بين المكتب ودائرة التقييم، إذ يتم تقاسم خطط العمل. التنسيق الخارجي: هناك اتصالات متكررة بين مكتب المفتش العام ومراجع الحسابات الخارجي، تشمل تقاسم خطط العمل.	يتم تتبع جميع التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات الداخلية في قاعدة بيانات، وتُجرى عملية متابعة في حزيران/يونيه وكانون الأول/ديسمبر. ويقدم تقرير عن نتائج المتابعة إلى المدير العام ولجنة المالية. كما تُقدم تقارير وإحصاءات إلى لجنة مراجعة الحسابات.	أجرى مراجع الحسابات الخارجي استعراضاً لوظائف الرقابة الداخلية في عام ٢٠٠١. تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	
اليونسكو	التنسيق الداخلي: جميع عناصر الرقابة موضوعة تحت إشراف دائرة الرقابة الداخلية. التنسيق الخارجي: تُعقد اجتماعات دورية مع مراجع الحسابات الخارجي.	أنشأت دائرة الرقابة الداخلية نظام تتبع لكل من تقارير مراجعة الحسابات والتقييم. ويقدم تقرير عن الوضع إلى لجنة الرقابة وتقرير آخر في شكل موجز إلى المجلس التنفيذي.	تقييم ذاتي مدته أسبوعان لوظيفة مراجعة الحسابات الداخلية. وسيخضع هذا التقييم لتصديق خارجي من جانب معهد مراجعي الحسابات الداخليين في عام ٢٠٠٦. ويقترح إجراء استعراض نظراء لوظيفة التقييم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الطيران المدني الدولي	التنسيق الداخلي: مكتب تقييم البرامج ومراجعة الحسابات واستعراض الإدارة هو وحدة وحيدة. التنسيق الخارجي: يجتمع مراجع الحسابات الخارجي ورئيس مكتب تقييم البرامج ومراجعة الحسابات واستعراض الإدارة بصورة منتظمة لتنسيق أنشطتهما.	يقوم مكتب تقييم البرامج ومراجعة الحسابات واستعراض الإدارة، مرتين في السنة، بمتابعة حالة تنفيذ التوصيات التي لم تُنفذ بعد. وتقدم خلاصة عن حالة تنفيذ التوصيات غير المنفذة إلى الأمين العام وإلى المجلس مرة واحدة سنوياً على الأقل.	استعرض مراجع الحسابات الخارجي الأداء كل أربع إلى خمس سنوات. تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	

<p>منظمة الصحة العالمية</p>	<p>التنسيق الداخلي: اتصالات منتظمة واجتماعات دورية بهدف الرصد.</p> <p>التنسيق الخارجي: اجتماعات دورية مع مراجع الحسابات الخارجي.</p>	<p>ترصد دائرة الرقابة الداخلية تنفيذ جميع توصياتها وتتحقق من التنفيذ المبلغ به خلال زيارات لاحقة.</p>	<p>من المقرر إجراء الاستعراض الدوري لتقييم الجودة، الذي يطلبه معهد مراجعي الحسابات الداخليين، في آب/أغسطس ٢٠٠٦.</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>الاتحاد البريدي العالمي</p>	<p>التنسيق الداخلي: لجنة المراجعة الداخلية للحسابات هي آلية التنسيق.</p> <p>التنسيق الخارجي: اتصال منتظم بمراجع الحسابات الخارجي.</p>	<p>تتم متابعة التوصيات وتُدرج حالة تنفيذ التوصيات في التقرير السنوي المقدم إلى مجلس الإدارة.</p>	<p>لا يوجد تقييم ذاتي.</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>الاتحاد الدولي للاتصالات</p>	<p>التنسيق الداخلي: وحدة رقابة وحيدة.</p> <p>التنسيق الخارجي: يقوم مراجع الحسابات الداخلي بتنسيق أنشطة مراجعة الحسابات بالتعاون مع مراجع الحسابات الخارجي والاتصال معه.</p>	<p>يضمن الأمين العام الاستجابة لجميع التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات وتنفيذ هذه التوصيات.</p>	<p>استعرض مراجعو الحسابات الخارجيون للاتحاد الدولي للاتصالات سير المراجعة الداخلية للحسابات في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٥.</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>المنظمة العالمية للأرصاد الجوية</p>	<p>التنسيق الداخلي: وحدة رقابة وحيدة.</p> <p>التنسيق الخارجي: اجتماعات مع مراجع الحسابات الخارجي.</p>	<p>أنشأت دائرة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيق قاعدة بيانات لمتابعة التوصيات التي تُسفر عنها مراجعة الحسابات.</p> <p>وفي إطار الهيكل الجديد، ستقوم الدائرة بإطلاع لجنة مراجعة الحسابات، بانتظام، على حالة التنفيذ.</p>	<p>لا استعراض من قبل نظراء.</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>
<p>المنظمة البحرية الدولية</p>	<p>التنسيق الداخلي: وحدة رقابة وحيدة.</p> <p>التنسيق الخارجي: يقوم قسم مراجعة الحسابات والرقابة الداخلية بتنسيق خططه وأنشطته مع مراجع الحسابات الخارجي.</p>	<p>يقوم قسم مراجعة الحسابات والرقابة الداخلية، بصورة دورية، بمتابعة تنفيذ التوصيات، ويقدم تقريراً ثنائيًا إلى الأمين العام. ويتحقق مراجع الحسابات الخارجي من تنفيذ التوصيات.</p>	<p>يُجري مراجع الحسابات الخارجي مراجعة دورية للحسابات.</p>	<p>تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.</p>

المنظمة العالمية للملكية الفكرية	التنسيق الداخلي: معظم المكونات مجموعة ضمن شعبة المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة. التنسيق الخارجي: اجتماع دوري مع مراجعي الحسابات الخارجيين.	متابعة منتظمة للتوصيات.	استعراض أجرته مؤخراً وحدة التفتيش المشتركة.	تفسي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	التنسيق الداخلي: كل وظائف الرقابة الداخلية تتبع المراقب المالي العام، الذي ينسق عمل وحدات الرقابة. التنسيق الخارجي: ينسق عمل مكتب المراقب المالي العام داخلياً ومع مراجعي الحسابات الخارجيين.	تقرير نصف سنوي إلى المدير العام عن حالة تنفيذ التوصيات. ويتضمن التقرير السنوي المقدم من المراقب المالي العام إلى مجلس التنمية الصناعية موجزاً للتوصيات المقدمة وحالة تنفيذها.	يقوم مراجعو الحسابات الخارجيون بإجراء استعراض.	تفسي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للسياحة				
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	التنسيق الداخلي: جميع العناصر موضوعة تحت إشراف مدير مكتب خدمات الرقابة الداخلية. التنسيق الخارجي: اجتماع منتظم مع مراجع الحسابات الخارجي وتقاسم برنامج العمل.	متابعة منتظمة ونظام لإبلاغ المدير العام بحالة التنفيذ.	أجرى مراجعو الحسابات الخارجيون استعراضات دورية، ومن المقرر إجراء استعراض لضمان الجودة.	تفسي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

المعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة:

- التنسيق:
- (أ) توحيد جميع العناصر التي تتكون منها الرقابة تحت سلطة هيئة رقابة مستقلة وحييدة؛
- (ب) تخويل رئيس هيئة الرقابة الداخلية سلطة إشراف واضحة؛
- (ج) إنشاء هيئة رقابة خارجية مستقلة.
- متابعة التوصيات:
- (أ) إنشاء قاعدة بيانات مناسبة بشأن التوصيات؛
- (ب) إرسال تذكير نصف سنوي لجميع المديرين المعنيين بالتوصيات التي لم تُنفذ بعد، مع إرسال نسخة إلى الرئيس التنفيذي؛
- (ج) إعداد تقرير سنوي يتضمن خلاصة للتوصيات التي لم تُنفذ بعد، يُقدم إلى هيئة الرقابة.
- الاستعراض من قبل النظراء:
- (أ) وضع مؤشرات أداء رئيسية لوظيفة الرقابة الداخلية واعتماد معايير مهنية راسخة؛
- (ب) التحقق بشكل مستقل، أو عن طريق استعراض يجريه نظراء، من التقيد من المعايير المقبولة، وذلك مرة كل خمس سنوات على الأقل.

المرفق الخامس

رؤساء الرقابة الداخلية

التعليقات	مدة الولاية	مشاورة/موافقة هيئة الإدارة بشأن التعيين والإقالة	إجراءات اختيار رئيس وحدة الرقابة الداخلية	المنظمة
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها				
تفي تماماً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	ولاية واحدة مدتها خمسة أعوام غير قابلة للتجديد.	يشترط الحصول على موافقة مسبقة من الجمعية العامة.	يعين الأمين العام وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية على أساس تعميم نبذة عن الوظيفة على نطاق واسع بين الدول الأعضاء، ووضع قائمة مرشحين محدودة وإجراء مقابلة.	الأمم المتحدة
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	عقد مع البرنامج محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	لا تُجرى مشاورة رسمية مع هيئة الإدارة للموافقة أو لغير ذلك.	يعين مدير البرنامج رؤساء مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء ومكتب التقييم على أساس الإعلان الخارجي عن شغور وظيفة.	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	عقد مع الصندوق محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	لا تجري مشاورة مجلس الإدارة.	يتم اختيار رئيس شعبة خدمات الرقابة عن طريق إعادة التكليف (تتم داخلياً) أو عن طريق التعيين الخارجي.	صندوق الأمم المتحدة للسكان
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	تتوقف على مدة شغل الموظف لهذا المنصب. فقد يحصل الموظف على عقد دائم أو على عقد محدد المدة.	لا تجري مشاورة مجلس الإدارة. ويعمل المديران وفقاً لإرادة المدير التنفيذي ويجوز إعادة توزيعهما داخل اليونيسيف. ويجوز إنهاء عقد التوظيف في أي وقت وفقاً لتقدير المدير التنفيذي.	يتم اختيار مدير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات ومدير مكتب التقييم وفقاً للسياسات العادية لتعيين الموظفين.	اليونيسيف
لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة	عقود مع الأمم المتحدة محددة المدة وقابلة للتجديد لرئيس خدمات مراجعة الحسابات بالمفوضية. أما المفتش العام فيعين لفترة ولاية غير قابلة للتجديد لا تتجاوز خمسة أعوام. وتعطى الأولوية للأفراد الذي يكون شغلهم للمنصب هو آخر تكليف لهم قبل التقاعد.	لا تُشترط موافقة اللجنة التنفيذية لتعيين رئيس خدمات مراجعة الحسابات. يجوز للمفوض السامي إقالة المفتش العام لسبب وجيه ووفقاً للأصول وفي حالات استثنائية بعد التشاور مع اللجنة التنفيذية.	يعين وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية رئيس خدمات مراجعة الحسابات بالمفوضية. يعين المفوض السامي المفتش العام.	مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

برنامج الأغذية العالمي	يتم الاختيار وفقاً لعملية تنافسية تشمل الإعلان عن شغور الوظيفة والمقابلة.	يبلغ المجلس التنفيذي بالتعيين والإقالة.	عقد مع برنامج الأغذية العالمي محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية				
منظمة العمل الدولية	يعين المدير العام رئيس مراجعي الحسابات الداخليين عن طريق الإعلان عن شغور الوظيفة والاختيار. أما رئيس التقييم فيعين داخلياً.	لا يتم تعيين وإقالة رئيس مراجعي الحسابات الداخليين إلا بموافقة مجلس الإدارة. ولا تسري هذه الإجراءات على رئيس التقييم.	عقد دائم.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)	يعين المدير العام المفتش العام على أساس الإعلان عن شغور الوظيفة ووضع قائمة مرشحين محدودة وإجراء مقابلة.	تجري مشاوره للجنة المالية قبل تعيين المفتش العام للمنظمة وإنهاء عقده.	عقد مع المنظمة محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
اليونسكو	يعين المدير العام مدير خدمات الرقابة الداخلية عن طريق اختيار تنافسي.	تجري مشاوره المجلس التنفيذي.	عقد مع اليونسكو محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الطيران المدني الدولي	تحدد مدونة الخدمات لمنظمة الطيران المدني الدولي إجراءات التعيين الخاصة بجميع الوظائف من الرتبة مد-١. ونص مقرر المجلس ١٢/١٤٩ على التناوب الجغرافي كمعيار للتعيين في منصب رئيس مكتب تقييم البرامج ومراجعة الحسابات والاستعراض الإداري.	يشترط موافقة رئيس المجلس على تعيين الموظفين من الرتبتين مد-١ ومد-٢.	وافق المجلس على عقد محدد المدة لا يتجاوز خمسة أعوام لشغل الوظيفة.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الصحة العالمية	يعين المدير العام رئيساً مؤهلاً فنياً لدائرة الرقابة الداخلية.	يستلزم التعيين وإنهاء الخدمة مشاوره المجلس التنفيذي.	عقد مع المنظمة محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الاتحاد البريدي العالمي	يعين المدير العام مراجع الحسابات الداخلي.	تجري مشاوره مجلس الإدارة قبل تعيين مراجع الحسابات الداخلي أو إنهاء خدمته.	عقد مع الاتحاد محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الاتحاد الدولي للاتصالات	تتبع قواعد وإجراءات التعيين في تعيين رئيس المراجعة الداخلية للحسابات وفقاً للنظام الأساسي والإداري لموظفي الاتحاد الدولي؛ ويسري ذلك أيضاً على الإقالة.	لا تُشترط مشاوره هيئة الإدارة أو موافقتها.	عقد مع الاتحاد الدولي محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	لا تفي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

تفسي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	عقد مع المنظمة محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	يشترط موافقة رئيس المنظمة.	يعين الأمين العام رئيس وحدة المراجعة الداخلية للحسابات والتقصي عن طريق مسابقة.	المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
لا تفسي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	عقد مع المنظمة محدد المدة وقابل للتجديد بدون قيود.	لا يشترط التشاور مع المجلس أو الجمعية ولا موافقتها.	يعين الأمين العام رئيس قسم مراجعة الحسابات والرقابة الداخلية للدول الأعضاء.	المنظمة البحرية الدولية
تفسي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	ولاية محددة المدة لأربعة أعوام قابلة للتجديد لأربعة أعوام إضافية. ولا يحق له شغل أي وظيفة أخرى بعد ذلك في المنظمة.	تراعى مشورة لجنة مراجعة الحسابات ولجنة التنسيق التابعتين للمنظمة.	يعين المدير العام رئيس شعبة المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة عن طريق مسابقة.	المنظمة العالمية للملكية الفكرية
لا تفسي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	يعين المراقب العام لفترة ١٠ أعوام، تشمل مدتين تصل كل منهما إلى خمسة أعوام؛ ولا تكون مدة كل تعيين متزامنة مع مدة ولاية المدير العام.	يجوز للمدير العام أن يجري وفقاً لتقديره مشاورات غير رسمية مع الدول الأعضاء. ويجوز إقالة المراقب العام قبل انقضاء المدة لسبب وجيه بعد التشاور مع مجلس التنمية الصناعية.	يعين المدير العام المراقب العام. وتعيين جميع الموظفين الآخرين يدخل في اختصاص المدير العام وفقاً لدستور المنظمة.	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)
				المنظمة العالمية للسياحة
تفسي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	تعيين أولي محدد المدة لثلاثة أعوام، قابلة للتمديد إلى خمسة أعوام. ويجوز تمديدها إلى سبعة أعوام في حالات استثنائية.	يتشاور المدير العام مع أعضاء المجلس للتعيين في الوظائف العليا (مد-١ وما فوقها). ويشمل ذلك منصب مدير مكتب خدمات الرقابة الداخلية.	يعين المدير العام مدير مكتب خدمات الرقابة الداخلية على أساس الإعلان عن شغور الوظيفة والاختيار.	الوكالة الدولية للطاقة الذرية

المعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة:

- (أ) الاختيار على أساس إعلان شغور وظيفة ينشر على نطاق واسع ومسابقة؛
- (ب) التعيين والإقالة بعد مشاوره هيئة الإدارة/موافقتها؛
- (ج) الإقالة لسبب وجيه؛
- (د) ولاية محددة المدة لا تتجاوز خمسة إلى سبعة أعوام، مع استبعاد إمكانية شغل أي وظيفة في الوكالة نفسها عند انتهاء الولاية.

المرفق السادس

مسؤوليات تقديم التقارير المنوطة بهيئات الرقابة الداخلية في منظومة الأمم المتحدة

التعليقات	تقديم التقارير الدورية إلى هيئة الإدارة واستعراض هيئة الإدارة لتقارير وأنشطة الرقابة الداخلية	الجهة التي يقدم إليها التقرير	المنظمة
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها			
تفي بالمعايير الجارية لكنها لا تفي بالكامل بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	يقدم إلى الجمعية العامة سنوياً تقرير موجز عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ويقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضاً تقارير مستقلة بشأن قضايا محددة إلى الجمعية. وهذه التقارير تناقشها اللجنة الخامسة للجمعية العامة، ولجنة البرنامج والتنسيق والهيئات الحكومية الدولية المتخصصة مثل لجنة حقوق الإنسان، والهيئات التنفيذية للصناديق والبرامج المختصة، واللجان الاقتصادية الإقليمية.	يقدم وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية تقاريره إلى الجمعية العامة، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة. وتقدم تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية مباشرة إلى الجمعية العامة بينما تقدم تعليقات الأمين العام في تقرير مستقل.	الأمم المتحدة
تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	يوجه المدير إلى المجلس التنفيذي التقارير السنوية التي تعدها كل وظيفة معنية بالرقابة، ويعرضها المدير المعاون وتُنشر باعتبارها وثائق المجلس التنفيذي.	يقدم مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء ومكتب التقييم تقاريرهما إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	تصدر شعبة خدمات الرقابة تقريراً سنوياً بشأن أنشطة مراجعة الحسابات والرقابة وتقريراً نصف سنوي بشأن أنشطة التقييم، ويقدم هذان التقريران إلى المجلس التنفيذي.	تقدم شعبة خدمات الرقابة تقاريرها إلى المدير التنفيذي.	صندوق الأمم المتحدة للسكان
تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	يقدم مكتب المراجعة الداخلية للحسابات تقريراً سنوياً مستقلاً إلى المجلس التنفيذي. ويقدم مكتب التقييم تقريراً سنوياً إلى المدير التنفيذي.	يقدم مكتب المراجعة الداخلية للحسابات ومكتب التقييم تقاريرهما إلى المدير التنفيذي.	اليونيسيف
تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	يقدم تقرير موجز سنوي رفيع المستوى بشأن المراجعة الداخلية للحسابات إلى اللجنة الدائمة واللجنة التنفيذية. ويُدراج هذا التقرير أيضاً في التقرير السنوي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية المقدم إلى الجمعية العامة. ويقدم مكتب المفتش العام النص الكامل لتقارير التفتيش إلى اللجنة التنفيذية والموظفين.	تقدم دائرة مراجعة الحسابات التابعة للمفوضية تقاريرها إلى وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية بينما يقدم مكتب المفتش العام تقاريره إلى المفوض السامي.	مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

برنامج الأغذية العالمي	تقدم شعبة الرقابة تقاريرها إلى المدير التنفيذي.	يقدم مدير شعبة الرقابة تقريراً سنوياً إلى المدير التنفيذي ولجنة مراجعة الحسابات وتقارير كل سنتين إلى المجلس التنفيذي. ويستعرض المجلس التنفيذي بكامل هيئته تقرير المفتش العام الذي يقدم كل سنتين.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية			
منظمة العمل الدولية	يقدم مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة تقاريره إلى المدير العام، كما تفعل ذلك وحدة التقييم.	يقدم مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة وحده تقريراً سنوياً يلخص أهم النتائج والتوصيات إلى مجلس الإدارة، عن طريق المدير العام، مشفوعاً بتعليقات المدير العام. ويجري استعراض التقرير ومناقشته في اجتماع لجنة البرنامج والشؤون المالية والإدارية المنبثقة عن هيئة الإدارة.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)	يقدم مكتب المفتش العام تقاريره إلى المدير العام.	يقدم المفتش العام تقارير فصلية إلى المدير العام بالإضافة إلى تقرير سنوي عن أنشطته. وتقدم نسخ من التقارير الفصلية/السنوية إلى لجنة مراجعة الحسابات بمنظمة الأغذية والزراعة مشفوعة بقائمة بجميع التقارير الصادرة. ويجوز تقديم أي تقرير آخر للرقابة الداخلية، وفقاً لتقدير المفتش العام، إلى اللجنة المالية، مشفوعاً بتعليقات المدير العام عليه وإتاحته للدول الأعضاء الأخرى المهتمة.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
اليونسكو	تقدم دائرة الرقابة الداخلية تقاريرها إلى المدير العام.	يقدم إلى المدير العام تقرير سنوي عن المساءلة يلخص أهم النتائج والتوصيات المترتبة على الرقابة، والإجراءات المتخذة بشأنها. ويتاح هذا التقرير الثابت لأعضاء المجلس التنفيذي والمندوبين الدائمين.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الطيران المدني الدولي	يقدم مكتب تقييم البرامج ومراجعة الحسابات والاستعراض الإداري تقاريره إلى الأمين العام.	يقدم إلى المجلس تقرير سنوي عن تقييم الأداء يلخص نتائج أنشطة مكتب تقييم البرامج ومراجعة الحسابات والاستعراض الإداري خلال السنة.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الصحة العالمية	تقدم دائرة الرقابة الداخلية تقاريرها إلى المدير العام. ويجوز لرئيس دائرة الرقابة الداخلية، عند طلبه، أن يقدم تقريراً إلى المجلس التنفيذي.	تقدم دائرة الرقابة الداخلية تقريراً سنوياً موجزاً إلى المدير العام. ويقدم هذا التقرير إلى جمعية الصحة العالمية مشفوعاً بالتعليقات اللازمة.	تفي تماماً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الاتحاد البريدي العالمي	يقدم مراجع الحسابات الداخلي تقاريره إلى المدير العام.	يقدم تقرير سنوي إلى مجلس الإدارة للنظر فيه. ويحيط مجلس الإدارة علماً بالنتائج والتوصيات.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

الاتحاد الدولي للاتصالات	يقدم مراجع الحسابات الداخلي تقاريره إلى الأمين العام.	يقدم إلى المجلس تقرير سنوي عن أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية	تقدم وحدة المراجعة الداخلية للحسابات والتقسي تقاريرها إلى الأمين العام.	تعد وحدة المراجعة الداخلية للحسابات والتقسي تقريراً سنوياً لعرضه على المجلس التنفيذي مشفوعاً بالتعليقات اللازمة من الأمين العام. وتتاح جميع تقارير مراجعة الحسابات التي تصدرها وحدة المراجعة الداخلية للحسابات والتقسي للمجلس التنفيذي بناء على طلبه.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة البحرية الدولية	يقدم قسم مراجعة الحسابات والرقابة الداخلية للدول الأعضاء تقاريره إلى الأمين العام.	يقدم تقرير موجز عن الأنشطة المنفذة في فترة الأشهر الستة إلى الأمين العام ثم يدرج ملخصه في التقرير المقدم إلى المجلس بشأن برنامج العمل والميزانية.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	يكون مدير شعبة المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة مسؤولاً أمام المدير العام وبمكثه الاتصال برئيس الجمعية العامة ويقدم خدمات الدعم إلى لجنة مراجعة الحسابات المقترحة.	تقدم شعبة المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة نسخاً من جميع التقارير النهائية لمراجعة الحسابات إلى لجنة مراجعة الحسابات وتقدم تقريراً موجزاً سنوياً إلى الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	يقدم مكتب المراقب العام تقاريره إلى المدير العام.	يشمل التقرير السنوي لمكتب المراقب العام استعراضاً عاماً لأهم الأنشطة المنفذة. كما تدرج معلومات موجزة في التقرير السنوي للمنظمة.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للسياحة			
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	يقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقاريره إلى المدير العام.	لا يبلغ المجلس سوى بالنتائج الرئيسية لتقييم البرامج. ولا يبلغ المجلس بنتائج مراجعة الحسابات والتحقيقات. ويرجع للمدير العام وحده تحديد ما يلزم إبلاغ المجلس به.	تفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

المعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة:

- (أ) تقديم تقارير الرقابة الداخلية إلى الرؤساء التنفيذيين والاستعانة، وفقاً لتقدير رئيس الرقابة الداخلية، بمجلس رقابة خارجي؛
- (ب) تقديم تقرير الرقابة الداخلية الموجز بشكل مستقل سنوياً إلى مجلس الرقابة، مع تقديم تعليقات الرئيس التنفيذي على حده.
- (ج) تولى مجلس الرقابة الخارجي استعراض تقرير الرقابة؛
- (د) تقديم تقارير مستقلة للمراجعة الداخلية للحسابات إلى مجلس الرقابة، عند الطلب؛
- (هـ) تقديم تقارير التحقيق إلى مجلس الرقابة، وفقاً لتقدير رئيس الرقابة الداخلية.

المرفق السابع

مقارنة بين الميزانيات

الوكالات	فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة) ^(٢٢)		نسبة (ب) إلى (أ) المئوية	داخل/خارج المدى الذي تقترحه وحدة التفتيش المشتركة
	مجموع الموارد المدارة (أ)	ميزانيات الرقابة الداخلية (ب)		
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها				
الأمم المتحدة	١٢ ٢٣٩,٠ ^(٢٣)	٥٨,٨	٠,٤٨	أقل من المدى
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٧ ١٣٢,٠	١٨,٥	٠,٢٦	أقل من المدى
صندوق الأمم المتحدة للسكان	٥٥٧,٠	٤,٥	٠,٨١	داخل المدى
اليونيسيف	٤ ٨٦٨,٠	٢٠,٠	٠,٤١	أقل من المدى
مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين	٢ ٤٢١,٠	٩,٢	٠,٣٨	أقل من المدى
برنامج الأغذية العالمي	٥ ٩٩٠,٠	١٢,١	٠,٢٠	أقل من المدى
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية				
منظمة العمل الدولية	٩٠٤,٠	٥,٥	٠,٦١	داخل المدى
منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)	١ ٣٣٥,٠	٩,٦	٠,٧٢	أعلى من المدى
اليونسكو	١ ٢٣٥,٠	٥,٩	٠,٤٨	أقل من المدى
منظمة الطيران المدني الدولي	٤٤٥,٠	١,٤	٠,٣١	أقل من المدى
منظمة الصحة العالمية	٣ ٩٨٣,٠	٥,٢	٠,١٣	أقل من المدى
الاتحاد البريدي العالمي	٢٢١,٠	٠,٢٨	٠,١٣	الاستعانة بخدمات من الداخل
الاتحاد الدولي للاتصالات	٢٥٣,٠	٠,٥٦	٠,٢٢	أقل من المدى
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية	١٤٦,٧	٠,٥٧	٠,٣٩	الاستعانة بخدمات من الداخل
المنظمة البحرية الدولية	١٤٠,٣	٠,٨١	٠,٥٨	الاستعانة بخدمات من الداخل
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	٤٠٢,٣	١,٠٢	٠,٢٥	أقل من المدى
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	٤٢٦,٠	٤,٢	٠,٩٩	أعلى من المدى
المنظمة العالمية للسياحة	٢٧,٠	لا يوجد	لا ينطبق	لا شيء (تعاقد خارجي)
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	٧٩٦,٠	٤,٦	٠,٥٨	أقل من المدى

المدى الذي تقترحه وحدة التفتيش المشتركة:

موارد إجمالية قدرها ٢٥٠ مليون دولار أو أقل - يستعان بقدرات من الداخل للرقابة الداخلية. لا تتوفر قاعدة موارد كافية تبرر إنشاء وحدة داخلية للرقابة.

موارد إجمالية تتراوح بين ٢٥٠ مليون دولار و ٨٠٠ مليون دولار - تخصص نسبة تتراوح بين ٠,٦٠ و ٠,٩٠ في المائة للإلتفاق على الرقابة الداخلية.

موارد إجمالية قدرها ٨٠٠ مليون دولار أو أكثر - تخصص نسبة تتراوح بين ٠,٥٠ و ٠,٧٠ في المائة للإلتفاق على الرقابة الداخلية. نظراً لأن وفورات الحجم تسمح بتطبيق مدى أدنى قليلاً.

(٢٢) تم تحويل جميع الموارد/الميزانيات إلى دولارات الولايات المتحدة. وأسعار الصرف المطبقة هي ١ دولار = ١,٣٠ فرنك سويسري، ١ دولار = ٠,٨٣ يورو، ١ دولار = ٠,٥٣ جنيه إسترليني.

(٢٣) يشمل مجموع الموارد التي تدخل في المقارنة موارد الميزانية العادية للأمم المتحدة والموارد الخارجة عن الميزانية، وجميع بعثات حفظ السلام لفترة السنتين (من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠

حزيران/يونيه ٢٠٠٥)، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وجامعة الأمم المتحدة واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

المرفق الثامن

الميزانية الإجمالية/عدد موظفي الرقابة الداخلية من الفئة الفنية

الوكالات	(أ) مجموع موارد المنظمة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (بملايين الدولارات)	(ب) مجموع الموظفين المستخدمين	مجموع موظفي الرقابة الداخلية من الفئة الفنية الموجودين بالخدمة (ترد الوظائف الشاغرة بين قوسين)	(ج) المراجعة الداخلية للحسابات (د) التحقيق (هـ) التقييم	متوسط الميزانية السنوية لكل مراجع حسابات (بملايين الدولارات)	متوسط العائد الإجمالي من الموظفين لكل محقق (ب) إلى (د)	متوسط الميزانية السنوية لكل خبير تقييم (بملايين الدولارات) (أ) إلى (هـ)	داخِل/خارج المدى الذي تقترحه وحدة التفتيش المشتركة
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها								
الأمم المتحدة	١٢ ٢٣٩,٠		٨٢ - المراجعة الداخلية للحسابات ٣٧ - التحقيقات	٧٥	٣٨٢	٨٩٦	داخِل المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات	داخِل المدى المحدد للتقييم
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٧ ١٣٢,٠		٢٤ - المراجعة الداخلية للحسابات ٤ - التحقيقات ٩ - التقييم	١٤٩	٣٩٦	١ ٧٦٠	خارج المدى	خارج المدى
صندوق الأمم المتحدة للسكان	٥٥٧,٠		١٠ - أخصائيو مراجعة الحسابات ٤ - مستشارو التقييم	٢٨	٧٠	لا يوجد	خارج المدى	خارج المدى
اليونيسيف	٤ ٨٦٨,٠		١٨ - المراجعة الداخلية للحسابات ١ - أخصائي التحقيق ٨ - التقييم	١٣٥	٣٠٤	٩ ٣٤٦	خارج المدى	خارج المدى
مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين	٢ ٤٢١,٠		١٣ - المراجعة الداخلية للحسابات ٦ - التحقيقات ٦ - التفتيش ٥ - التقييم	٩٣	٢٤٢	٩٠٧	داخِل المدى	داخِل المدى
			١ - الموظف المعني بالأخلاقيات والتنوع					
			المجموع - ٣١ (٣)					

خارج المدى	٤٢٧	٢ ٩٣٨	٢٧٢	المراجعة الداخلية للحسابات - ١١ التفتيش والتحققات - ٤ التقييم - ٧ المجموع - ٢٢	٥ ٩٩٠,٠ ١١ ٧٥٢	برنامج الأغذية العالمي
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية						
خارج المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات والتحقق داخل المدى المحدد للتقييم	١٥١	لا يوجد	١١٣	المراجعة الداخلية للحسابات - ٤ التحققات - صفر التقييم - ٣ المجموع - ٧	٩٠٤,٠ ٢ ٥٠٠	منظمة العمل الدولية
خارج المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات والتقييم داخل المدى المحدد للتحقيق	٨٣	١ ٠٦٤	٥١	المراجعة الداخلية للحسابات - ١٣ التحققات - ٣ التقييم - ٨ المجموع - ٢٤ (٢)	١ ٣٣٥,٠ ٣ ١٩٤	منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)
داخل المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات والتقييم خارج المدى المحدد للتحقيق	١٠٣	لا يوجد	٦٢	المراجعة الداخلية للحسابات - ١٠ التحققات - لا يوجد التقييم - ٦ المجموع - ١٦ (٤)	١ ٢٣٥,٠ ٢ ٣٣٥	اليونسكو
خارج المدى	٢٢٣	لا يوجد	٢٢٣	موظف المراجعة الداخلية للحسابات والتقييم - ١ موظف التقييم - ١ المجموع - ٢ (١)	٤٤٥,٠ ٢ ٧١٣	منظمة الطيران المدني الدولي
خارج المدى	٤٩٧	١ ٥٤٢	١٨١	المراجعة الداخلية للحسابات - ١١ التحققات - ٢ التقييم - ٤ المجموع ١٧ (٢)	٣ ٩٨٣,٠ ٣ ٠٨٣	منظمة الصحة العالمية
داخل المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات	لا يوجد	لا يوجد	١١٠	١ (غير متفرغ يعمل بنسبة ٨٠ في المائة)	٢٢١,٠٤ ٢١٧	الاتحاد البريدي العالمي
داخل المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات	لا يوجد	لا يوجد	٦٣	المراجعة الداخلية للحسابات - ٢	٢٥٣,٠ ٨١٢	الاتحاد الدولي للاتصالات

المنظمة العالمية للأرصاد الجوية	١٤٦,٧ ٢٥٤	المراجعة الداخلية للحسابات - ١	٧٤	لا يوجد	لا يوجد	داخل المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات
المنظمة البحرية الدولية	١٤٦,٧ ٢٥٤	موظفو الرقابة الداخلية - ٢	٣٥	لا يوجد	لا يوجد	خارج المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	٤٠٢,٣ ١٢٠٠	المراجعة الداخلية للحسابات - ٢ التحقيقات - ١ التقييم - ١ المجموع - ٤ (٢)	١٠١	١٢٠٠	٢٠١	داخل المدى
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	٤٢٦,٠ ٧٠٩	المراجعة الداخلية للحسابات - ٣ التقييم - ٣ المجموع - ٦	٧١	لا يوجد	٧١	داخل المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات خارج المدى المحدد للتقييم
المنظمة العالمية للسياحة	٢٧,٠ ٩٥	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	٧٩٦,٠ ٢٣١١	المراجعة الداخلية للحسابات - ٥ التحقيقات - ١ التقييم - ٣ خدمات الإدارة - ٢ المجموع - ١١	٨٠	٢٣١١	١٣٣	داخل المدى المحدد للمراجعة الداخلية للحسابات والتقييم خارج المدى المحدد للتحقيقات

المدى الذي تقترحه وحدة التفتيش المشتركة:

- (أ) متوسط الميزانية السنوية لكل مراجع حسابات ٦٠ مليون - ١١٠ ملايين دولار.
- (ب) متوسط العدد الإجمالي للموظفين لكل محقق ٧٠٠-١٥٠٠.
- (ج) متوسط الميزانية السنوية لكل موظف تقييم ١٢٥-٢٥٠ مليون دولار.

المرفق التاسع

إطار المساءلة

التعليقات	شروط الإقرار المالي فيما يتعلق بالمديرين وموظفي التوريد	إنشاء وظيفة للأخلاقيات، وتشكيلها واختصاصاتها	المنظمة
الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها			
قيد الدراسة؛ ويتوقع أن يفى بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	نشرة الأمين العام الجديدة (ST/SGB/2005/19) الصادرة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ويلزم بتقديم الإقرارات المالية لجميع الموظفين من رتبة الأمين العام المساعد وما فوقها، وجميع موظفي التوريد أو من تتمثل مهامهم الوظيفية الرئيسية في توريد السلع والخدمات، والموظفون الذين تتعلق مهامهم الرئيسية باستثمار أموال الأمم المتحدة، أو الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة أو أي حسابات أخرى. ويسري الشرط على أطفالهم المعالين وعلى زوجاتهم. وعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المتعلق بإدخال تعديلات على البند ٢/١ (ن) من النظام الأساسي للموظفين لتوسيع نطاق تطبيق شرط تقديم الإقرارات المالية بحيث يشمل الموظفين من الرتب م - ٦، ومد - ١، وم - ٧، ومد - ٢ وفئات إضافية من الموظفين وفقاً لما يراه الأمين العام ضرورياً.	اقترح الأمين العام على الجمعية العامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ إنشاء مكتب للأخلاقيات لمساعدته "على كفالة تأدية جميع الموظفين لمهامهم وفقاً لأعلى مستويات النزاهة ومراعاتها على نحو ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة". وتشمل المسؤوليات الرئيسية (أ) إدارة برنامج الإقرارات المالية التابع للمنظمة؛ (ب) حماية الموظفين من الانتقام بسبب التبليغ عن سوء السلوك؛ (ج) إسداء المشورة والتوجيه على نحو سري للموظفين بشأن مسائل الأخلاقيات؛ (د) وضع المعايير والتدريب والتعليم بشأن مسائل الأخلاقيات.	الأمم المتحدة
يفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	يقدم الأمين العام المساعد والموظفون من الرتبة الأعلى إقرارات مالية شخصية.	تسري مدونة قواعد السلوك الخاصة بالأمم المتحدة على جميع موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ولا توجد لجنة للأخلاقيات.	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
يفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	يقضي البند ٢/١ (ن) من النظام الأساسي للموظفين بأن يقدم جميع الموظفين من رتبة الأمين العام المساعد وما فوقها إقرارات مالية عند التعيين وعلى أساس سنوي بعد ذلك فيما يخصهم ويخص أطفالهم المعالين.	يتبع الصندوق معايير السلوك التي اعتمدها لجنة الخدمة المدنية الدولية في عام ٢٠٠١. وليس للصندوق لجنة مستقلة للأخلاقيات.	صندوق الأمم المتحدة للسكان
يفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	جميع موظفي المنظمة ملزمون بالالتزام بالنظام الأساسي والنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، وبمعايير السلوك التي اعتمدها لجنة الخدمة المدنية الدولية في عام ٢٠٠١ بالإضافة إلى السياسة العامة لليونيسيف. وترد واجباتهم والتزاماتهم الأساسية ومعايير سلوكهم	يقتدي موظفو المنظمة بمبادئ معايير السلوك التي اعتمدها لجنة الخدمة المدنية الدولية في عام ٢٠٠١. ولا توجد لجنة للأخلاقيات.	اليونيسيف

	بوصفهم موظفين مدنيين دوليين في الفصل الأول من دليل اليونيسيف لسياسات وإجراءات الموارد البشرية. ولا توجد لجنة للأخلاقيات في اليونيسيف لكن فرع السياسات والقانون الإداري بشعبة الموارد البشرية ينظر في حالات السلوك الأخلاقي وسوء السلوك المتعلقة بالموظفين.		
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	لا توجد لجنة أخلاقيات في المفوضية. غير أن هناك فرقة عمل خاصة بمدونة السلوك أنشئت في عام ٢٠٠٣ وأعيدت تسميتها فأصبحت منتدى الأخلاقيات في عام ٢٠٠٥ وهي تشمل ممثلين عن الإدارة ومجلس الموظفين.	يقدم الأمين العام المساعد والموظفون من الرتب الأعلى (ثلاثة موظفين) إقرارات مالية شخصية. وفي ضوء نشرة الأمين العام الصادرة مؤخراً وقرار الجمعية العامة، تجري المفوضية حالياً استعراضاً للآليات لمعالجة هذا الأمر.	لا يفسي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
برنامج الأغذية العالمي	يتبع البرنامج معايير السلوك التي اعتمدها لجنة الخدمة المدنية الدولية. وأجرى البرنامج تحليلاً للثغرات المتعلقة بالأخلاقيات ويجري تعميم مشروع مدونة سلوك يصدر بحلول نهاية عام ٢٠٠٥. ويشار في هذا السياق إلى إنشاء لجنة للأخلاقيات.	يجري حالياً استعراض مشروع سياسة للإقرارات المالية يلزم بموجبها جميع الموظفين الذين فوضوا سلطة أو منحوا إذن لإنفاق ٢٠٠.٠٠٠ دولار أو أكثر، وجميع المديرين القطريين، وجميع الموظفين من رتبة مد - ٢ وما فوقها بتقديم إقرارات مالية.	يفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية			
منظمة العمل الدولية	تتاح معايير السلوك التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية لجميع الموظفين على الشبكة الداخلية لشعبة الموارد البشرية بالمنظمة. وتقوم فرقة عمل دعاها المدير العام إلى بحث عدد من القضايا المتصلة بالأخلاقيات والمساءلة، باستعراض مشروع مذكرة تعميم لجميع موظفي المنظمة بشأن الكشف الأخلاقي - تضارب المصالح.	تقترح مذكرة التعميم الجاري استعراضها أن تكون هناك إقرارات مالية يقدمها الموظفون من الرتبة مد - ١ وما فوقها ومديرو المكاتب الخارجية، ورئيس فرع الخزنة والحسابات، ورئيس قسم عمليات الخزنة، وأعضاء لجنة العقود، وموظفو التوريد، وأي موظف آخر يعينه المدير العام.	يفي جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)	لا توجد لجنة للأخلاقيات.	لا يوجد شرط تقديم إقرارات مالية مطبق على كبار الموظفين.	لا يفسي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
اليونسكو	أوشكت اليونسكو أن تصدر نصاً جديداً لمدونة السلوك وأن تضع سياسة للأخلاقيات، تدعمها بتدريب في مجال الأخلاقيات. ولا توجد لجنة للأخلاقيات حالياً.	ليس مطلوباً في الوقت الحالي ولكن من المرجح أن يكون أحد المعالم الهامة لسياسة الأخلاقيات.	لا يفسي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.

منظمة الطيران المدني الدولي	لا توجد لجنة للأخلاقيات في المنظمة. وترد مدونة السلوك في مدونة الخدمة التي أقرها مجلس المنظمة.	لا توجد سياسات وإجراءات معمول بها تلزم كبار الموظفين بتقديم إقرارات مالية شخصية.	لا يفى بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الصحة العالمية	يجري إنشاء منصب موظف مسؤول عن الأخلاقيات.	يتطلب "إقرار المصلحة" معلومات مالية شخصية محددة عن الموظفين من الرتب الأعلى من مد - ١.	يفى جزئياً بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الاتحاد البريدي العالمي	يغطي النظام الأساسي للموظفين السلوك. ويرجع الاتحاد إلى معايير السلوك التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية ويطبقها.	لا يوجد شرط تقديم إقرار مالي مطبق على كبار الموظفين.	لا يفى بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
الاتحاد الدولي للاتصالات	استكمالاً للنظام الأساسي والنظام الإداري للموظفين، صدرت معايير السلوك التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية منذ عام ٢٠٠٢ وأصبحت ملزمة لجميع الموظفين.	لا يوجد شرط تقديم إقرار مالي مطبق على كبار الموظفين.	لا يفى بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية	تقوم فرقة عمل بدراسة مدونة للأخلاقيات.	لا يوجد شرط تقديم إقرار مالي مطبق على كبار الموظفين.	لا يفى بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة البحرية الدولية	وضعت مدونة سلوك الموظفين وتنص عليها المادة ١ من النظام الأساسي والنظام الإداري للموظفين. ولا توجد لجنة للأخلاقيات في المنظمة.	لا يوجد شرط تقديم إقرار مالي مطبق على كبار الموظفين.	لا يفى بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	النظام الأساسي والإداري للموظفين، ومعايير السلوك التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية. ولم يتم إنشاء لجنة للأخلاقيات.	تقوم الدول الأعضاء حالياً باستعراض السياسات والإجراءات ذات الصلة التي أعدتها المنظمة.	لا يفى بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	تلتزم المنظمة بمعايير السلوك التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية. ولا توجد لجنة للأخلاقيات؛ غير أنه يُنظر حالياً في إنشاء هذه اللجنة، مع مراعاة أفضل الممارسات في نطاق منظومة الأمم المتحدة وخارجها.	لا يوجد شرط تقديم إقرار مالي مطبق على كبار الموظفين، غير أنه يُنظر حالياً في وضع هذا الشرط مع مراعاة أفضل الممارسات في نطاق منظومة الأمم المتحدة وخارجها.	لا يفى بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.
المنظمة العالمية للسياحة			

لا يفسي بالمعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة.	لا يوجد شرط تقديم إقرار مالي مطبق على كبار الموظفين.	اعتمدت الوكالة معايير السلوك التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية ويقضي النظام الإداري للموظفين بالالتزام بهذه المعايير. ولا توجد لجنة للأخلاقيات في الوكالة.	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
---	--	--	-------------------------------

المعايير التي تقترحها وحدة التفتيش المشتركة:

- وظيفة الأخلاقيات:
- (أ) اختصاصات واضحة وتشكيل واضح؛
- (ب) إنشاء وظيفة مسؤول عن الأخلاقيات من الرتبة مد - ١/ف - ٥؛
- (ج) وضع سياسات ومعايير للأخلاقيات وتوسيع نطاق الدعاية بشأنها؛
- (د) تنظيم دورات تدريب وحلقات عمل بشأن الأخلاقيات لجميع الموظفين؛
- (هـ) توفير التوجيه بشأن القضايا الأخلاقية.
- الإقرار المالي:
- (أ) تطبيق شروط الإقرار المالي المعمول بها على جميع الموظفين من الرتب الأعلى من مد - ١ وعلى جميع موظفي التوريد وموظفي الخزانة وموظفي الرقابة من الفئة الفنية؛
- (ب) تقديم الإقرارات المالية إلى مكتب (موظف) الأخلاقيات؛
- (ج) تولي مكتب (موظف) الأخلاقيات استعراض الإقرارات المالية.
